حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في الإسلام

إعداد
د/ سارى زين الدين مهدى سيف الدين
أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية المساعد
بكلية أصول الدين - القاهرة

حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في الإسلام

ساري زين الدين مهدى سيف الدين

قسم الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية أصول الدين – القاهرة

البريد الإلكتروني : sarymahdy.28@azhar.edu.eg

الملخص :

يتحدث البحث عن حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في الإسلام بأنواعها

كالحقوق الأساسية: وهي الحقوق الضروريّة لاستمرار حياة الإنسان والتي يحصل عليها بصفته إنساناً، وتتميّز بأنّها من الرّكائز التي لا يمكن مسُّها وتجاوزها أو مُخالفتها .

أولها حق الحياة : وحق الحياة هو من أقدس الحقوق البشرية على الإطلاق، وأولاها بالإثبات والحماية, بدليل أن الشرائع السماوية أجمعت على إقرار هذا الحق الأصلي، واعتباره من أوكد الحقوق الواجب حفظها ومراعاتها .

وثانيها : حقهم في الكرامة فالإسلام دين شامل عادل مساو بين الناس، جعل المقياس الذي يفاضل الناس به مقياسًا معنويًا وليس ماديًا، لأن منزل الإسلام عالم بأحوال عباده؛ فمنهم العاجز ومنهم الأعمى ومنهم المشلول ومنهم الأصم والأبكم ، فترفع عن صورة الجسم في النظر إلى أحوالهم ونظر إلي حال القلب

ثالثها : حقهم في الحرية (حرية التعبير) فالحرية هي التعبير الطبيعي عن نزوع الذات البشرية إلى الانعتاق من كل المقيدات والمكبّلات التي تحول دون تحقيق ذاته, وتنمية طاقاته العقلية والنفسية والوجدانية ..

ورابعها : حقهم في تولي الوظائف العامة في الدولة كغيرهم من أبناء المجتمع.

والحقوق المدنية : مثل حقهم في التصرف والتملك وحقهم في الميراث

الحقوق الاجتماعية : مثل الكفالة الاجتماعية الكفالة الاجتماعية هي المسؤولية المشتركة بين أفراد المجتمع بحيث يشعر كل فرد فيه أنه إلى جانب الحقوق التي له أن عليه واجبات للآخرين ، وأيضاً حقهم في الزواج وحقهم في الرعاية الصحية

ويستكمل البحث الكلام عن عظماء في عالم الاحتياجات الخاصة مثل معاذ بن جبل والإمام الرازي وغيرهم

الكلمات المفتاحية : حقوق – ذوي الاحتياجات الخاصة – عظماء– الإسلام

The rights of people with special needs in Islam

Sari Zain El Din Mahdi Seif El Din
Department of Dawa and Islamic Culture, Faculty of Fundamentals of Religion - Cairo
E-mail: sarymahdy.28@azhar.edu.eg

Abstract:

The research discusses the rights of persons with special needs in Islam

Such are the basic rights, which are essential to the continuation of human life

..The right to life is the great important right of Humanity , the first being recognition and protection.

Secondly, their right to dignity where they will not be hurt or flouted

..Third, their right to freedom (freedom of expression) is the natural expression of the human self

Fourth, their right to hold public office in the State and civil rights, such as the right to dispose of property and the right to inherit

Social rights, such as kafala, marriage and health care

The research continues with talk of great people in the world of special needs, such as Moaz bin Jabal and Imam Rasi and others

Key words: Rights - People with Special Needs - Greats - Islam

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحَمْدَ لله ، نَحْمَدُه ونستعينُه ونستغفرُهُ ، ونستهديه ونسترضيه , ونعوذُ به مِن شُرُورِ أنفُسِنَا ، وَمِنْ سيئاتِ أعْمَالِنا ، مَنْ يَهْدِه الله فَلا مُضِلَّ لَهُ ، ومن يُضْلِلْ فَلا هَادِي لَهُ .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، خلق السماوات والأرض بلا معين ولا مشير ، وخلق البشر بلا شبيه ولا نظير ، فمضت فيهم بقدرته مشيئته ، ونفذت فيهم بعزته إرادته ، إذا قضى أمراً فإنما يقول له من فيكون (لاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ) (1)

وأشهد أن محمداً رسول الله ρ بعثه الله على حين فترة من الرسل ، فأكمل به الإيمان , وقمع به أهل الأوثان ، وأظهره على كل الأديان ، اللهم صلي عليه ، ما دار في السماء فلك ، وما سبح في الملكوت ملك .

وبعد

قبل البدء في كتابة هذا البحث بعامين ونيف تقريباً سافرت في أيام ذي الحجة من عام 1438 من الهجرة المباركة (شتاء 2017م) إلى إقليم كردستان العراق وهو إقليم يتمتع بالحكم الذاتي ، سافرت مبعوثا من الأزهر الشريف لنشر الإسلام الوسطى البعيد عن التشدد والتشديد والمغالاة ، وبيان سماحة الإسلام التي استظل بها كل البشر على ظهر هذه البسيطة ، وشملت عباؤته كل الأنام ضمن وفد من الأزهر الشريف كنت ثالثهم .

بدأت مسيرتي هناك على خير ما يرام وانتقلنا من مكان إلى مكان نحدو الخطى لتبليغ الأمر على أكمله ، وبالفعل تركنا أثراً عظيماً ظاهراً بفضل الله تعالى باعتراف أهل البلاد أنفسهم ، فقالوا إن الأثر الذي ترك هنا لم يحدث على مستوى الشرق الأوسط في مدة مائة عام .

(1) سورة الأنبياء الآية 23 .

وفي أثناء وجودي هناك تمت دعوتي من قائد جيش المنطقة الشمالية لجيش البشمركه لحضور احتفالية يقيمها الجيش لإلقاء محاضرة عن سماحة الإسلام وكيف عامل الإسلام جميع الأطياف بمعيار واحد لا فرق بين إنسان وإنسان ، وقوبلت بحب احترام وترحاب وتوقير لعدة أسباب منها :

أولاً : لأنني من مصر أرض الحضارة وأم السماحة والحب والمودة والوئام صاحبة القلب الدافئ الحنون – على حد تعبير أهل البلد – والذي جاء إليها صلاح الدين الأيوبي الكردي فقوبل بالحب والتوقير والاحترام من أهل مصر العظيمة .

وثانياً : ولأنني من علماء الأزهر الشريف ممثل الوسطية الحقيقية للإسلام حيث لا إفراط ولا تفريط 0

ولما وصلت إلى وجهتى التي دعيت إليها ، أخذتني الدهشة حين لم أجد قائد الجيش بين الحاضرين ، وهو الذي وجه إلى الدعوة ، ولم يمض وقت طويل إلا ودعيت لمقابلة قائد الجيش في مكتبه ، ولما وصلته وجدته جالساً على كرسي مقعداً تماماً ؛ حتى يداه تكاد لا تتحركان إلا بصعوبة ، فألقيت عليه السلام : قائلا سلاوي خواتان ليبت ، أي السلام عليكم ورحمه الله وبركاته بالكردية ، فرد علي بالعربية وعليكم السلام ورحمه الله وبركاته؛ فوجدته متقناً للعربية واحتضنني برفق وتغرغرت [1] عيناي بالدموع ، ثم قال لي دانش (اجلس) لقد شرفتم البنايات قبل القلوب ، ثم تجاذبنا أطراف الحديث فأخبرني أنه درَّب آلاف الجنود وهو مقعد هكذا ومازال يدرب وهو سعيد بما هو فيه .

ومنذ ذلك الحين عزمت أن اكتب حول هذا الموضوع حتى يسره الله لي ، وهأنذا أكتب سطوراً بسيطة حول هذا الموضوع وأسأل الله التوفيق والسداد والقبول والرشاد .

أولاً : تساؤلات البحث

(1) تغَرْغَرَتِ العَيْنُ : اِمْتَلأَ الدَّمْعُ فِيهَا دُونَ أَنْ يَنْسَابَ

بدأت في كتابة هذه السطور التي يضمها هذا البحث من أجل الإجابة عل الأسئلة الآتية :

1 – ما تاريخ حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة قبل الإسلام

2– ما الحكمة من الاحتياجات الخاصة

3 – ما هي الحقوق الأساسية لذوي الاحتاجات الخاصة

4 – ما الحقوق المدنية لذوي الاحتاجات الخاصة

5– ما الحقوق الاجتماعية

6 – من عظماء الإسلام في عالم الاحتاجات الخاصة

7 – التعرف على منهج الإسلام في منع الفرد من الدخول في ذوي الاحتاجات الخاصة

ثانياً : أسباب اختياري للموضوع دعتني إلى الكتابة في الموضوع عدة أسباب :

1 – المساهمة في بيان حقوق ذوي الاحتاجات الخاصة

2– الكتابة في تاريخ ذوي الاحتاجات الخاصة قبل الإسلام مع بيان فضل الإسلام على سائر الأديان ؛ حيث إن السلال كانت تباع علناً في سوق إسبرطة يحمل فيها الأطفال ذوي الاحتاجات الخاصة ويرمى بهم بين الجبال أحياء تأكلهم الذئاب والضباع .

3– مساعدة الدعاة في التعرف على منهج الإسلام في معاملة ذوي الاحتاجات الخاصة لنشر هذه الثقافة بين أطياف المجتمع .

4 – تزويد المكتبة الإسلامية بمثل هذه الكتابات والدراسات حول حقوق ذوي الاحتاجات الخاصة .

ثالثاً : أهمية الدراسة

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من طبيعة الموضوع الذي تعالجه ، وهذا الموضوع يعالج قضية هامة من قضايا المجتمع ويلقي الضوء على شريحة من شرائح المجتمع لا تقل أبداً عن الأصحاء الذين يتنامى الاهتمام بهم .

ويمكن إجمال أهمية الموضوع في السطور الآتية :

1 – بيان فضل ذوي الاحتياجات الخاصة على المجتمع .

2 – الرفع من معنويات ذوي الاحتياجات الخاصة عندما يعلمون اهتمام الإسلام بهم .

3 – بيان دور الدين الإسلامي وكيف تعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة.

4 – حاجه المكتبه الإسلامية إلى مثل هذه الدراسة حول هذا الموضوع .

رابعاً : أهداف البحث

1 – الكشف عن الأصول التاريخية لذوي الاحتياجات الخاصة .

2 – تحليل واقع ذوي الاحتياجات الخاصة وبيان آمالها وتطلعاتها

3 – بيان اهتمام الإسلام بذوي الاحتياجات الخاصة وعنايته بهم .

4 – بيان مكانة ذوي الاحتياجات الخاصة عند الله تعالى في الدنيا والآخرة .

5 – إبراز أهمية الموضوع من خلال بيان حجم المشكلة التي يعاني منها ذوي الاحتياجات الخاصة.

6 – بيان اهتمام الدولة والمجتمع المسلم بذوي الاحتياجات الخاصة

خامساً : الدراسات السابقة

رسالة ماجستير في القانون من كلية الحقوق بجامعة طنطا للباحث : سعود بن عبدالعزيز بن محمد العوضي " تحت عنوان "" حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي "

تحدث فيها عن مفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة ، ثم عن حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في الفقه الإسلامي، وفي القانون الوضعي، ثم عرض موضوع التكافل الاجتماعي في الفقه الاسلامي والقانون الوضعي .

2– رسال ماجستير من كلية الآداب جامعه دمياط للباحثه هبة عاطف السيد تحت عنوان

" دور الجمعيات الأهلية في تفعيل حماية حقوق المعاقين "

تحدثت فيها الجمعيات الأهلية ودورها في تقديم بعض الحقوق للمعاقين ، وعن بعض الحقوق كالدمج والتمكين الاجتماعي ، وعن أسـباب الاحتياجات الخاصة مثل الوراثة وغيرها ، وعن دور بعض المؤسسات الاجتماعية كالأسرة والمدرسة ، ثم عن حق الطفل المعاق .

وهذه الرسـاله من وجه نظر تربوية ، وهي دراسـة ميدانية على الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بمحافظة الدقهلية تاريخها 2014م

سادساً : الجديد في هذه الدراسة:

تميزت هذه الدراسة عن غيرها وإن كان بعض مفرداتها موجود في بطون الكتب وفي بعض الدراسات العلمية تميزت بالآتي :

1 – هي دراسة شاملة لتاريخ الاحتياجات الخاصة ، منذ نشاة الإنسان وحتى مجيء الاسلام

2 – دراسـة غير مرتبطة بمكان أو زمان على عكس ما جاء في بعض الدراسات الأخرى حيث جاءت إما مرتبطة بمكان أو زمان .

3 – أبانت عن مدى عناية الإسلام بذوي الاحتياجات الخاصة .

4 – الإشارة القوية طول الدراسة إلى بيان أفضلية الإسلام .

سابعاً : خطة البحث

لقد احتوت البحث على خطة متكاملة اشـتملت على مقدمة وتمهيد وسبعة مباحث

فالمقدمة : تشتمل على أهمية الموضوع ، وسبب اختياره ، والدراسات السابقة والجديد فيه وخطة الدراسـة وتشـتمل على سـبعة مباحث .أما التمهيد : فمدخل للرسـالة يحتوي علي التعريف بأهم مفردات البحث

المبحث الأول : تاريخ حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة قبل الإسلام

المبحث الثاني : الحكمة من الاحتياجات الخاصة

المبحث الثالث : الحقوق الأساسية لذوي الاحتياجات الخاصة

المبحث الرابع : الحقوق المدنية لذوي الاحتياجات الخاصة

المبحث الخامس : الحقوق الاجتماعية

المبحث السادس : عظماء في عالم الاحتياجات الخاصة

المبحث الســـابع : التعرف على منهج الإســـلام في منع الفرد من الدخول في ذوي الاحتاجات الخاصة

التمهيـــد

ويحتوي على التعريف بأهم مفردات البحث

تعريف الحق

يطلق الحق على المـال والملـك الموجود والثـابـت ، والثبوت والوجوب والأحكام والتحقيق والصدق واليقين

قال الخليل بن أحمد الفراهيدي : الحق نقيض الباطل حق الشـــيء يحق حقا أي وجب وجوبا وتقول: يحق عليك أن تفعل كذا، وأنت حقيق على أن تفعله وحقيق فعيل في موضع مفعول [1]

وقال ابن منظور : الحق والجمع حقوق وحقه يحقه حقا وأحقه، كلاهما: أثبته وصـــار عنده حقا لا يشـك فيه وأحقه: صـيره حقا وحقه وحققه: صـدقه؛ وقال ابن دريد: صـدق قائله وحقق الرجل إذا قال هذا الشـــيء هو الحق كقولك صدق ويقال: أحققت الأمر إحقاقا إذا أحكمته وصححته [2]

الحق اصـطلاحاً : الحق ما يسـتحقه الرجل ، وهو الشـــيء الموجود من كل وجه، ولا ريب في وجوده [3]

تعريف الاحتياجات الخاصة

يُعرف مفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة لغةً بالمعاقين .

(1) كتاب العين – أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري المتوفى: 170هـ 3 / 6 المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي الناشر: دار ومكتبة الهلال

(2) انظر لسان العرب بن منظور 10 / 49

(3) البحر الرائق شـــرح كنز الدقائق – زين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم المصـــري (المتوفى: 970هـ) 6 / 148 الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة الثانية .

جاء في لســـان العرب رَجُلٌ عَوْق: لَا خَيْرَ عِنْدَهُ، وَالْجَمْعُ أَعْواق وَرَجُلٌ عُوَق وعاقَهُ عَنِ الشَّـيْءِ يَعُوقه عَوْقاً: صَـرَفَهُ وَحَبَسَـهُ، وَمِنْهُ التَّعْويقُ والاعْتِياق، وَذَلِكَ إِذا أَراد أَمراً فَصَرَفَهُ عَنْهُ صارفٌ [1]

والعَوْق: مصـــــدر عاقه يَعوقه عَوْقاً، وعوّقه تعويقاً، وَالْفَاعِل عائق وَالْمَفْعُول بِهِ مَعوق، إِذا ثبّطه عَن الْأَمر وَرجل عُوَّق، إِذا كَانَ يعوق النَّاس [2]

(عاقه) عَن الشَّـيْء عوقا مَنعه مِنْهُ وشـغله عَنهُ فَهُوَ عائق (ج) عوائق وعوائق الدَّهْر شواغله [3]

وقَالَ اللَّيْث: تَقول: عَاق يعوق عَوْقاً، وَمِنْه التعويق والاعتياق وَذَلِكَ إِذا أردْت أمرا فصرفك عَنهُ صَارف [4]

ومما تجدر الإشـــارة إليه أن الفعل «أعاقَ» لم يرد في المعاجم اللغوية، لكن الذي جاء «عاقَ» فقد أوردت المعاجم الفعل الثلاثي المجرَّد ومشـــتقاته للســـياق المذكور «عاقَ» ويمكن الاســـتعمال اعتمادًا على إجازة مجمع اللغة المصـــري ما شـــاع اسـتعماله من الأفعال الثلاثية المزيدة بالهمزة «أفعل» التي جـاءت بمعنى «فَعَـل» الثلاثي المجرَّد، على أن تكون الهمزة لتقويـة المعنى وإفادة التأكيد [5].

تعريف الاحتياجات الخاصة اصطلاحاً

(1) لسان العرب – جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقى (المتوفى: 711هـــ) 0 / 27 الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة الثالثة 1414

(2) جمهرة اللغة – محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: 321هـــ) 2 / 949 الناشر: دار العلم للملايين – بيروت الطبعة: الأولى، 1987م

(3) المعجم الوسيط – مجمع اللغة العربية بالقاهرة 2 / 637

(4) تهذيب اللغة – محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ) 3 / 18 الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة الأولى 2001م

(5) معجم الصـــواب اللغوي دليل المثقف العربي – الدكتور أحمد مختار عمر 1 / 54 الناشـــر: عالم الكتب، القاهرة الطبعة الأولى 1429 هـ – 2008 م

لجأت منظمات حقوق الإنسان لاستبدال مصطلح (المعاقين) بـــ (ذوي الاحتياجات الخاصــة) لأن وصـف المعاق بالصـف الأول يكسـر داخله ويؤثر سلبيًا على نفسية المعاق

ومن ثم تطلق الاحتياجات الخاصة على الشخص الذي استقر به عائق أو أكثر يوهن من قدرته ويجعله في أمس الحاجة إلى عون خارجي[1].

وتعرف بأنها عيب يرجع إلى العجز الذي يمنع الفرد أو يحد من قدرته على أداء دورة الطبيعي [2]

وجاء في تعريف منظمة الصـحة العالمية للإعاقة بأنها "قصـور أو خَلل في القُدرات الجســميَّة أو الذهنيَّة، تَرْجِعُ إلى عواملَ وراثيَّةٍ أو بيئيَّة تُعيقُ الفردَ عن تعلُّم الأنشطة التي يقوم بها الفرد السليم المشابِه في السنِّ [3]

والاحتياجات الخاصـــة : عدم قدرة الفرد على تلبية متطلبات أداء دوره الطبيعي في الحياة نتيجة عيب خلقي أو غير خلقي .

تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة

ذوو الاحتياجات الخاصــة كل فرد غير قادر على الاعتماد على نفســة في مزاولة عمل معين أو القيام بأي عمل معين يعتمد فيه على قدراته الجسمية والعقلية نتيجة لقصور في هذين الجانبين أول لعجز خلقي [4]

وهم الأفرادِ الذين يعانون مِنْ أمراضٍ تحدُّ مِنْ قدراتهم العقليّة والجســديّة والنفســيّة، والتي تُؤثّرُ بشــكلٍ كاملٍ على حياتِهم، لذا فهم يحتاجون إلى عنايةٍ خاصّةٍ تتناسبُ مع مُتطلّباتهم واحتياجاتهم .

(1) الخدمة الاجتماعية الطبية والتأهيل د . محمد عبد المنعم نور ص 157

(2) الاحتياجات الخاصة العقلية والاضطرابات الارتقائية – لويس كامل ص 18

(3) منظمة الصحة العالمية التصنيف الدولي للمعاهدات وحالات العجز والاحتياجات الخاصة 1980

(4) قانون تأهيل المعاقين المصري رقم 39 لسنة 1975

وذوو الاحتياجات الخاصة : فئة من الناس لا يستطيعون تأدية مهامهم اليومية مقارنة مع الناس العاديين، إذ يكونون قد تعرضوا لإصابة أدت إلى تشوهّهم، وفقدان العضو المصاب تأدية وظيفته، وقد يكون ابتلاء نزل بهم منذ الولادة كأن يكون الخلل جسميًا أو عقليًا، ولهذا يكون لهم احتياجات خاصة في كل نواحي الحياة، وتأهيل متخصصين للتعامل معهم بالشكل الذي يمكّنهم من التعلم والسير قدمًا نحو الحياة بالاعتماد على أنفسهم لأداء حاجاتهم على أكمل وجه ودون الانتقاص من دورهم أو مستواهم مقارنةً مع غيرهم [1]

أنواع الإعاقة

للإعاقة أنواع كثيرة يمكن تعدادها في ما يأتي :

1 – الإعاقة الجسدية وهي التي تنتج عن قصور أو عجز في الجهاز الحركي للمعاق وتشمل المقعدين وفاقدي الأطراف وشلل الأطفال والشلل الدماغي ، وهذه الأنواع من أهم مسبباتها خلل في الجهاز العصبي .

وقد تكون مرضية وتشمل مرض السرطان والقلب والفشل الكلوي أو الكبد ومرض السكر والضغط وأمراض العضلات الذي يشمل الضمور العضلي وضعف العضلات ، وأمراض المفاصل المزمن وأمراض العظام والكساح وتقوس العمود الفقري الجانبي أو الخلفي ونقص الاطراف ويطلق على هؤلاء المعاقين بدنياً وجسمياً .

2 – الإعاقة العقلية أو الذهنية و هي التي تصيب عقل المعاق فتجعله على خلاف الشخص الصحيح .

وقد يكون الشخص المعاق مصاباً بمرض عقلي في حين أن قواه الجسدية صحيحة وقادرة على الحركة والأكل والشرب كالمجنون مثلا .

(1) أهم ست معلومات عن ذوي الاحتياجات الخاصة – أدرابيا اطلع عليه بتاريخ 10 / 2 / 2019

3 – الإعاقة الحسية وهم المعاقون سمعيا (الصم) وبصريا أو البكم وأسباب هذه الاحتياجات الخاصة إصابة مراكز الكلام في المخ والاضطرابات النفسية التي تؤثر في الكلام [1]

وفي ضوء ما سبق يمكن القول أن فئات الاحتياجات الخاصة تشمل ذوي الاحتياجات الخاصة جسدياً مثل مبتوري الأطراف ومرض الشلل وما شابه هذه الإعاقات ، والمعاقين حسيا كالمكفوفين والصم والمعاقين نفسياً وهم المصابون بأمراض نفسية .

أسباب الاحتياجات الخاصة

أولاً : أسباب ما قبل الولادة

هناك بعض الأسباب المعروفة للإعاقة إلا أن هناك أسباباً كثيرة ما تزال خافية على كثير من العلماء .

1 – أسباب وراثية

ويقصد بها الأسباب أو العوامل الناتجة عن فعل الوراثة وارتباطها بانتقال خصائص موروثة تنتقل إلى الجنين من أصوله الآباء والأمهات والأجداد

2 – أسباب دوائية خاطئة

مثل تناول الأم الحامل لبعض العقاقير بدون استشارة الطبيب والمضادات الحيوية والمسكنات المختلفة كالأسبرين على سبيل المثال [2]

3 – أسباب بيئية

وتنتج عن إصابة الإنسان إثر تعرضه لعوامل متعلقة بالبيئة مثل تعرض الأم للتلوث الشديد مثل الرصاص والزرنيخ والتلوث النووي والاستخدام المتكرر للكشف بالأشعة السينية في الأشهر الثلاثة الأولى للحمل، وإصابة الأم بأنواع

(1) رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة في الإسلام د . عبد الخالق حميش ص 41 جامعة الشارقة 2007 الطبعة الأولى

(2) انظر منهاج الخدمة الاجتماعية لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة – نظيم احمد محمد فؤاد 24

معينة من الفيروسات يؤدي ذلك لانتقالها إلى الجنين أثناء فترة الحمل، وبالتالي حدوث تشوهات وعيوب خلقية له .

ثانياً : أسباب ما بعد الولادة .

1 – أمراض الطفولة المبكرة كإصـــابة الطفل بالحمى الشـــديدة التي تؤدي الى كثير من الأمراض المزمنة كالشلل وغيره .

2 – الحروب نتيجة للصراع المسلح بين الدول و قيام الحروب وإنشاء مختلف أنواع الأسلحة التي نتج عنها معاقون ومشوهون

المبحث الأول

تاريخ حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة قبل الإسلام

إن ذوي الاحتياجات الخاصة لم تكن لهم حقوق تذكر على مسرح الحياة قبل الإسلام اللهم إلا النذر اليسير ، ويا ليت القوم تركوهم يعيشوا في مآسيهم ، بل سلبوهم أثمن ما يملكون في دنياهم ؛ فقتلوهم في أحايين كثيرة ، واعتبروهم نذير شـــؤم في أحايين أخرى ، ورأينا أناســـا قســـت قلوبهم ونزعت الرحمة من وجدانهم وعميت بصـــــائرهم فذاقوهم ويلات العذاب ، وكان الأمر يحمل في طياته أبعد ذلك ، فكان المعاق في بعض المجتمعات يجر في أذياله قتل أمه إرضـــــاء للآلهة كما يظنون ، وكانت العائلة التي يأتيها معاق تترك المكان والديار وتجر أذيال الخيبة وتعيش في صمت رهيب .

كان يجب على الإنسان أن يقف بجوار أخيه الإنسان في محنته الطويلة ومآســيه التي تبدت منذ زمنه البعيد ، فبعد أن قام قابيل بقتل هابيل قال له أبوه آدم : اذهب فلا تزال مرعوبا أبدا لا تأمن من تراه ! فكان لا يمر به أحد من ولده إلا رماه فأقبل ولد لقابيل أعمى ومعه ابن له فقال للأعمى ولده : هذا أبوك قابيل فرمى الأعمى أباه قابيل فقتله فقال ابنه الأعمى: يا أبتاه قتلت أباك فرفع الأعمى يده فلطم ابنه فمات ابنه فقال الأعمى: ويل لي قتلت أبي برميتي وقتلت ابني بلطمتي [1]

مع هذا التاريخ القاسي الطويل الضارب في أغوار الزمن ، فإن أصحاب ذوي الاحتياجات الخاصـــة في جميع العصـــور لم يتمتعوا عبر تاريخهم القديم بأي حق ، بل صـــاروا موضـــع التحقير والتهكم من قبل الأصـــحاء، ونظرت

(1) الطبقات الكبرى ابن ســـعد 1 / 32 تحقيق محمد عبد القادر عطا – دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى 1410 هـ –1990 م وتاريخ دمشق – ابن عساكر (المتوفى: 571هـ) 32 / 270 – دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع 1415 هـ – 1995 م

التشـريعات إليهم نظرة سـلبية موحشـة ، فضـلاً عن إنكار حقوقهم في ميادين الحياة من الزواج والإنجاب وغيرها، فهم فئة شاذة منذ فجر التاريخ .

وإذا ما أخذنا في الاعتبار أن الإنسـان البدائي كان جل همه هو البحث عن الطعام , نرى صعوبة مكانة ذوي الاحتياجات الخاصة ؛ لأنهم غير قادرين علي المشاركة في عمليات جمع الثمار ، والصيد , فضلاً عن العجز التام في الدفاع عن أنفسهم .

لذا فإن المعاق أو ذوي الاحتياجات الخاصـــة في هذه المجتمعات كان يتعرض لنوع من الإبادة الجماعية لمن يرى فيهم عجزًا أو قصـــورًا؛ لأنهم من وجهة نظرهم غير قادرين علي تحقيق مقومات حياتهم بشـكل طبيعي , فضـلا عن عدم قدرتهم على الإسهام في المجتمع الذي يوجدون فيه [1]

لقد كانت للمجتمعات القديمة رؤية خرافية لتفسـير وقوع الفرد ضـمن أصـاب الاحتياجات الخاصـة , مما حدا بهم ارتكاب عدد من المآسـي في حق ذوي الاحتياجات الخاصـة ، حيث أرجع الناس من قديم الزمان شـذوذ تكوين المخلوقات (حسب تصورهم) إلي قوى غيبية أو تصورات غير منطقية فأقدم تسجيل لمثل هذه الحالات ما ورد علي لوحة فخار اكتشفت في العراق, ويرجع تاريخها إلي حوالي ألفي عام قبل الميلاد, أي في عهد آشـور بنيبال ملك نينوى ، وفيها ذكرت بعض حالات شـواذ المخلوقات وما صـاحب ولادتها من أحداث اعتبروها نذير شـؤم بمقدمها إلي الحياة , أو هي دلالة علي غضـب الآلهة , ولهذا كان من عادة القدماء أن يقتلوا كل وليد يجيء بشـيء شـاذ في جسـمه , وأحيانًا ما يحكمون بالموت علي أمه , ظنًا منهم أن في ذلك إرضـاء للآلهة الغاضبة كما ذكرنا آنفاً .

(1) انظر سـيكولوجية الاحتياجات الخاصـة – محمد رمضـان ص 15 الدار العربية للكتاب الجماهيرية 1988

وإذا ما نظرنا إلي العصر الإغريقي فسنجد بأنه لم يكن أسعد حالاً من العصور السابقة , إذ نادى أفلاطون بوجوب التخلص من الأطفال المعاقين عن طريق قتلهم للمحافظة علي نقاء العنصر البشري في جمهوريته , أما في إسبرطة فقد طغى علي أهلها الشعور بالعار من الأطفال سقام الأجسام ؛ فقد اعتبروهم غير صالحين للقيام بأي عمل , ولا يبعثون علي فخر أولياء أمورهم بهم , بالإضافة إلي ثقل أعبائهم ومتطلباتهم علي والديهم وأسرتهم , ولذا فقد حملوا الطفل بعد مولده إلي مكان معين يتم فحصه بمعرفة شيخ القبيلة , أو أكبر أفراد القبيلة سنًا , فإذا ما وجدوه قوي الجسم سليم البنية متناسق العضلات والتكوين أمروا بتربيته وتعليمه , فضلاً عن إقطاعه قطعة من الأرض , أما في حالة ضعف الطفل وسوء تكوينه فقد كان الطفل المعوق يرمى به إلي النهر ليغرق أو يلقى به في مكان سحيق بقاع الجبل؛ نظرًا لأنه يمثل عبئًا علي القبيلة [1]

لقد كان تراث الإغريق وفلسفتهم ونظرتهم للحياة الاجتماعية تسمح بالتخلص ممن نقص جسمه، حتى نادى أرسطوطاليس بوجوب التخلص من الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة عن طريق القتل، حيث إنهم فئة تشكل عبئاً على المجتمع .

وكان سقراط يرى "بأن قيمة كل شئ تقدر بصلاحيته لأداء وظيفته على الشكل الأكمل" ويرى أفلاطون "بأن ذوي الاحتياجات الخاصة ضرر بالدولة ووجودهم يعيق قيام الدولة بوظيفتها والسماح لهم بالتناسل يؤدي إلى إضعاف الدولة "، كان يخص المعاقين عقليا ، كما رفع أفلاطون شعار " العقل السليم في الجسم السليم" ، وكان يريد لجمهوريته أن تقوم على أرستقراطية العقل وصحة الجسم ، ولذلك فقد دعا إلى نفيهم خارج الدولة وعدم السماح لهم

(1) تطور النظرة لذوى الاحتياجات الخاصة د. ماهر شعبان عبد الباري تاريخ الاطلاع 25 / 11 / 2018

بدخولها حيث لا يبقى في الدولة سوى الأذكياء والقادرين على الإنتاج أو الدفاع أو الحكم , وكان القانون ينص على التخلص من الأطفال المعاقين عن طريق تعريضهم للبرد القارص أو إلقائهم في الأنهار حتى يموتوا غرقا [1]

وفي العصر الروماني كان مصير المعوق بيد شيخ القبيلة وتقديره لما تحتاجه القبيلة من الخدمات، ومن خلال ذلك يقرر بقاء ذوي الاحتياجات الخاصة أو التخلص منه، وكثيرا ما كان يعاني ذوي الاحتياجات الخاصة من الاضطهاد والازدراء والإهمال، فكانوا يتركونه للموت جوعاً نتيجة للمعتقدات الخاطئة التي كانت سائدة في ذلك الوقت، حيث الأعمى ظلام والظلام شر، والمجذوم هو الشيطان بعينه، ومرضى العقول هم أفراد تقمصهم الشيطان والأرواح الشريرة0

وكان الآباء مسموح لهم بحكم القانون قتل أطفالهم ذوي الاحتياجات الخاصة ، وكانت نظرة المجتمع نحو الأفراد كبار السن الذين كانوا بسبب هذه الاحتياجات الخاصة غير منتجين في المجتمع نظرة مجردة من الإنسانية ، فعلي سبيل المثال استخدم الحاكم الروماني كومودس Com modus الأفراد ذوي العاهات والإعاقات الجسمانية كهدف أثناء التدريب علي الرمي بالسهام .

أما بالنسبة للأفراد المتخلفين عقليا فكان الرومان يسمح لهم بقتل الفرد المعتوه , وكان بعض الرومان الأغنياء يرافقون الأفراد المتخلفين عقليا معهم إلي منازلهم واجتماعاتهم للهو بغرض التسلية فقط .

لقد كانت قوانين (لوكورجوس) الروماني، و(سولون) الأثني كانت تسمح بالتخلص ممن بهم نقص جسدي، فكانت السلال تباع قديماً بشكل علني في أسواق (إسبرطة) و(أثينا)؛ ليوضع فيها الأطفال المشوهون خارج حدود البلاد؛ فيموتوا جوعاً أوتلتهمهم الحيوانات المفترسة[2]

(1) الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة – افنيخر يحي ص 5 مطبعة دار العلم دمشق 1999
(2) التكيف الاجتماعي للمعاقين د . لقاء على الندوي ص 2

إنـه علي مر التـاريخ اختلفـت الاتجـاهـات والأفكـار نحو الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصـة , وكانت دائما تميل نحو السلبية والشعوذة والسحر سواء في تفسير أسباب الاحتياجات الخاصـة أو علاجها وكان ينظر إلي الفرد ذوي الاحتياجات الخاصـــة علي أنه عبء مادي علي المجتمع , بالإضـــافة إلي اعتباره من روح ورجس الشيطان

وقد افترض قديماً أن الإعاقات تأتي نتيجة للروح الشريرة وغضب الآله وكان الأطفال ذوي الإعاقات الجسمية يقتلون بعد الولادة مباشرة ، وأما الأطفال الذين يصـــابون بأي إعاقة تضـــعف من قدراتهم عن باقي الأفراد الآخرين كانوا يعزلون عن المجتمع في أماكن بعيدة ويتركون بدون رعاية حتى الموت [1]

وقد عرف اليونانيون علي أنهم أول من اتخذوا خطوات إيجابية وعملية نحو الأفراد ذوي الإعاقات النفسـية والسـلوكية ؛ وذلك بنقلهم إلي بيئة ذات جو هادئ وبدون مضـــايقات , وعلي النقيض فقد أســتخدم بعض الأطباء أســلوب التجويع وحلاقة الرأس وإحداث الجروح كعلاج لهذه الفئة من ذوي الاحتياجات الخاصة .

ظل الاتجاه السـائد نحو الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصـة في هذه الفترة يحيطه الغموض والقســوة, كما شــهدت هذه الفترة انتهاء واختفاء حركة فصــل الطب عن الدين التي بدأها الفلاسفة والأطباء اليونانيون , وأصبح العلاج يعتمد علي التفســير الإلهي والتخمين كما امتازت هذه المرحلة باتجاهات متعارضــة نحو الأفراد المتخلفين عقليا , أحدها يميل إلي العطف متمثلا في إنشـــاء دور لرعاية هؤلاء الأفراد ، واتجاه آخر يميل إلي إهمالهم حتى الموت [2]

(1) انظر رعاية المعاقين في الفكر التربوي الإسلامي – رائد محمد ص 38 عام 2008

(2) انظر تأهيل ورعاية متحدي الاحتياجات الخاصـة أبو النصـر مدحت محمد ص 151 – 153 ايتراك للنشر والتوزيع – القاهرة 2004.

وفي ديانات الهند والفرس فقد كان ينظر للأشـخاص المعاقين على أنهم مس من الشيطان وغضب من الآلهة، يجب الابتعاد عنهم ونبذهم عن المجتمع وإقصائهم خوفاً من أن يتسرب الشيطان منهم للآخرين، ووصلت في كثير من الأحيان إلى ضرورة التخلص منهم لتخفيف الأعباء عن المجتمع والأهل .

وفي الديانة اليهودية تلك الديانة السماوي لم يكن المعاقون أسعد حالاً، فقد كان يتم استبعاد مرضى الجذام وذوى الاحتياجات الخاصة من مجتمعاتهم؛ للاعتقاد بأنهم نجس وخاطئون فلا يتم الاقتراب منهم خوفا من النجاسة [1]

وفي العصور الوسطى كانت الإنسانية تتعامل مع الأشخاص المعاقين على أساس التمييز السلبي إذ أن الإنسان في تلك الأزمان كان يعتمد بشكل مباشر على طاقاته وقدراته الجسدية بشكل أساسي في حفظ حياته وكسب قوته .

وكانت هناك نظرة خوف من المعاقين، وذلك لاعتقادهم بأن الآلهة أحلت اللعنة عليهم، ولهذا كانت تصدر أحكام على المتخلفين عقلياً (لاتصالهم بالشيطان) بسجنهم وتكبيلهم وتعذيبهم بشتى ألوان العذاب ؛ لعل الشيطان يهرب ويترك هذا الجسد المعذب ، وتوضيحاً لذلك يذكر أنه كان يحجر على المجنون في نوع من السجن الإصلاحي كنوع من العقاب على جنونه وضمن شروط تفتقر إلى الحد الادنى من المستلزمات الصحية، حتى كانت تغرق المستشفيات في الشتاء من مياه المجاري الفائضة وأن الكثير من المرضى كانوا يموتون وأثار الجرذان القارضة بادية على وجوههم وجنوبهم وأيديهم وأرجلهم .

واستمر عصر الظلام حول الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة والتعامل معهم واقتصاره على النظرة الخيرية والتقرب الديني في رعايتهم وصولاً

(1) انظر التطور التاريخي للاهتمام بذوى الاحتياجات الخاصة د . محمود عطية اسماعيل اطلع عليه بتاريخ 25 / 11/ 2018

لمرضـــاة الله عز وجل ، وانتشـــر مصـــطلح المباركين أو المبروكين لأنهم أداة للتقرب من الله وضـــمان الجنة ومرضـــاة الله كما انتشـــرت معتقدات المس الشـــيطاني والعلاج بالقراءات الدينية ، وكان المردود الاجتماعي على الأســـرة سلبي بكل معطياته وأشكاله، فالأسرة التي يوجد فيها شخص معاق يحكم عليها بالعزلة إذا ما انتشـــر خبر وجود هذا المعاق بينها، مما يدفع الأســـرة للهروب بـــابنـــهـــا أو إخـــفـــائـــه فـــتـــفـــرض عـــلـــيـــه عـــزلـــة اجـــتـــمـــاعـــيـــة وإنـــهـــاء أي صلة له بالحياة [1] .

كما خرجت في ألمانيا فلسفات عنصرية متعالية أطلق عليها فلسفة القوة التي تزعمهـــا (هيجـــل) 1770 – 1831 وفحواهـــا أن المجتمع لا ينمو إلا في ظل القوة وأن أصحاب العاهات هم فئة طفيلية وعبء على المجتمع .

والتعامل مع المعاق والنظر إليهم ســـــلبياً هو المنتشـــــر بين العديد من القبائل وفي أعرافهم ، فهذه قبيلة (الورينو) الهندية التي تتخلى عن المعاقين أو تقتلهم، وهذه قبيلة (الكاجان) الإفريقية التي ترى أن كل ذي علة متصـــــل بالأرواح الشـــريرة ويجب تجنبهم، وكانت قبيلة (الديدي) الأســـترالية تقوم بقتل الأطفال المشوهين والمعاقين [2]

وفي خضم هذا الظلام المطبق في العصور القديمة بزغ شعاع نور في وســـــط هذا الظلام من خلال الدولة المصـــــرية القديمة حيث اهتمت بحقوق الإنسان دون تفريق في النوع أو الشكل أو البناء الجسماني ، وقد أصبح هؤلاء ضمن مجموع المكون الاجتماعي لهم حق الوجود ضمن بنية المجتمع وهياكله ومكوناته وتجمعاته

(1) انظر موقع الدكتور اسامة عبد المولا لذوي الاحتياجات الخاصة 10 / 9/ 2018

(2) انظر النمو النفســي في الطفولة والمراهقة – موســى فاروق عبد الفتاح الطبعة الثانية مكتبة النهضــة المصرية القاهرة .

لذا نعموا بالاستقرار داخل المجتمع المصري فكان من بين ذوي الاحتياجات الخاصة نوابغ عطاء للمجتمع الذي يتشاركون فيه ؛ إذ كان من بينهم نخبة وطليعة امتازت بالإبداع في النحت والرسم والأدب والدين والفنون .

لقد كانت مصر سباقة للتمكين لأصحاب الاحتياجات الخاصة؛ حيث مارسوا كل الوظائف ووصل بعض منهم لأن يكون ملكًا لمصر.

فهناك العازف الكفيف الذي يظهر في معظم الحفلات، وكذلك الملكة حتشبسوت التي كانت أول سيدة في العالم ترتدي القفازات المطعمة بالأحجار الكريمة، وعندما تم الكشف عن المومياء الخاصة بها عثر على أن هناك ستة أصابع في إحدى يديها فكانت ترتدي القفازات لتداري هذا العيب الخلقي [1] .

وفي البلاد العربية قبل الإسلام كانت تسود الوثنية حيث عَبِدَت النجوم والكواكب والشمس والنار، وسادت نزعات التقاتل والصراع الطبقي على الزعامة ويُذكر أن عرب الجاهلية عرفوا التفاخر بين القبائل بخلوها من أصحاب العاهات فقد كان يتم طرد ذوي العاهات والعناصر الضعيفة خارج المدينة ورميهم بالحجارة حتى الموت [2]

وفي بدايات القرنين السادس والسابع ساد الاتجاه السلبي في معاملة المعاقين وبقى ذلك في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر ،حيث كان المعاقون على سبيل المثال في الولايات المتحدة يعزلون في بيوت أو مراكز غير صحية دون رعاية [3] .

لقد كانت الأخطاء التي ارتكبتها المجتمعات الإنسانية عبر التاريخ جسيمة فظيعة ، حيث إن تلك النظرة السلبية عرقلت مسيرة النمو الطبيعية

(1) انظر موقع الدكتور أسامة عبد المولا لذوي الاحتياجات الخاصة 10 / 9/ 2018

(2) انظر تأهيل ورعاية متحدي الاحتياجات الخاصة أبو النصر مدحت محمد ص 153 ايتراك للنشر والتوزيع

(3) انظر الاتجاهات نحو الأطفال المعاقين عبر التاريخ – عواطف علي الشتيوي ص 5

للمجتمع ردحا من الزمن ، ويشير العديد من الباحثين إلى أن أغلب المصادر التاريخية تشير إلى معاناة المعاقين في جميع العصور الماضية من النظرة المتدنية نحوهم، نتيجة الجهل فكان يُنظر إلى المعاقين على أساس أنهم فئة شاذة ، حيث كانوا يتركون للموت بلا رحمة

لقد كانوا يوصفون بأوصاف تتعلق بتقمص الجن لبعض الأجساد أو حلول لعنة الآلهة على ذوي الاحتياجات الخاصة ، وهذه الأفكار التشاؤمية ساعدت في إلقاء الضرر على ذوي الاحتياجات الخاصة ونكبتهم، وجاءت حجة للتخلص منهم تحت ستار فك السحر ومحاربة السحرة وطرد الأرواح الشريرة [1] .

(1) انظر سيكولوجية الاحتياجات الخاصة – محمد رمضان ص 15 الدار العربية للكتاب الجماهيرية الليبية 1988

المبحث الثاني
الحكمة من الإعاقة وفضلها
أولاً : الحكمة من الإعاقة

كل تصـــرف لله ســـبحانه عدل لأنه مبني على الحكمة الباهرة ، فالله لا يخلق شـيئا عبثا ولا يشـرع إلا ما فيه مصـلحة للعباد ، فكل ما في الوجود فهو بقدرته ومشـيئته وما قيمة هذه الدار الفانية الزائلة التي لا مقارنة بين مقام الإنسـان فيها ومقامه في الدار الآخرة عند ربه ، فكون الإنسـان معوقا ليس إلا لمصلحة كبرى لا يعلمها لكن الله يعلمها .

ففي إيمان العبد لا بد أن يكون هناك ثقة تامة أن ما أصـــابه لم يكن لِيخطئَه، وأن ما أخطأه لم يكن لِيصـيبَه، وأن كل شـيء مكتوب في علم الغيب عند الله، وأن الله تعالى ما شاء فَعَل، وأنَّ بيده تصاريف الأمور كلها .

هذا الإيمان يقتضي التصديق بأنَّ ما أصاب العبد هو أمر مكتوب، فيه الخير ولو أن في ظاهره عُسـرًا ومشـقةً ؛ قال تعالى :﴿ فَعَسَـى أَنْ تَكْرَهُوا شَـيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [1] وقال عز وجل :﴿ وَعَسَـى أَنْ تَكْرَهُوا شَـيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَـى أَنْ تُحِبُّوا شَـيْئًا وَهُوَ شَـرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [2] وفي تذييل الآية بقوله تعالى (وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) دلالة على أنَّ العلم محصـورٌ عنده وإننا نحن البشـر قاصـرون عن فهم الصـورة الكاملة لواقع أمور قد يبدو ظاهرها أن فيها السوء .

نحن ننظر إلى ما ندرك بحواسنا القاصرة والله يعلم ما كان وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون كائن ، فالله يعلم الماضـي والحاضـر والمستقبل ويقدر بما فيه الخير للإنســان، وهذا يذكرنا بما وقع بين موســى عليه الســلام

(1) سورة النساء آية 19
(2) سورة البقرة آية 219

وسيدنا الخضر في مواقفه الثلاثة : فعندما خرق العبد الصالح السفينة اعترض عليه موسى ، وعندما قتل الطفل اعترض عليه موسى إذ كيف يقتله بلا ذنب وهو صغير السن، وعندما طلب استضافة أهل القرية لهما فأبوا أن يضيفوهما فوجد جدارا كاد أن ينقض فأقامه وكان موسى عليه السلام يعترض في هذه المواقف على تصرفه لأنه يشاهد الحاضر، والعبد الصالح كشف الله له علما خاصا حيث يستطيع معرفة المستقبل فأخبره بأن السفينة كان يراقبها ملك ولو رآها سليمة لاستولى عليها فكان من الخير أن يكون فيها عيب، وأما الطفل فهو لأبوين مؤمنين ولو كبر فإنه سيتعبهما ويرهقهما بكفره فكان من الخير قتله، وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين وكان تحته كنز لهما تركه لهما أبوهما فكان في بنائه خير لهما في المستقبل .

وسوف نحاول في السطور التالية ذكر بعض الحكم من وراء جعل الله بعض خلقه من ذوي الاحتياجات الخاصة.

1 – تعظيم المؤمن نعمة الله عليه وتذكيره بها .

فالمؤمن المعافى إذا شاهد المعاق عرف نعمة الله عليه فشكره على إنعامه وسأل الله العافية وإذا سأله العافية عافاه الله .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ رَأَى مُبْتَلًى فَقَالَ الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ البَلَاءُ [1]

2 – إبدال نعمة بنعم .

ما سلب الله نعمة عن أحد إلا وعوضه عنها نعماً أخرى كثيرة في الدنيا ، ذاق من ذاق وحرم من حرم ، فضلا عن الجزاء الجزيل في الآخرة، وقد رأينا أناساً كيف ابتلاهم الله بالعمى مثلا فآتاهم الله قدرة فائقة على الحفظ والفهم

(1) أخرجه الترمذي ك أبواب الدعوات باب ما يقول إذا رأى مبتلى 5 / 493 ح 3432

وأصـبحوا ظاهرين أخبرني أحدهم يوماً وهو أسـتاذا بجامعة الأزهر وقد حرمه الله نعمة البصر ، قال : إن الله ما منعني شيئا إلا وأعطاني نعما لا تحصى ، فما من قرين لي صـحيح أعرفه في بلدتي أو القرى القريبة التي أعرفها أصـبح مثلي وأنا كفيف وهم جميعا مبصـرون ثم أرف قائلاً لو خيرت بين إعطائي البصر وكوني مثلهم ومنعي البصر لاخترت المنع على العطاء ، والرجل الآن عالم لا يشـق له غبار ، وكان عندنا في بلدتنا رجل أعمى يشـتغل بإصـلاح الساعات ماهراً يأتيه الناس من كل حدب وصوب لأنه أمهر من المبصرين .

3 – الاحتياجات الخاصة سبب لبيان منزلة العبد عند ربه وقربه منه .

عن محمد بن خالد، عن أبيه، عن جده، وكان لجده صـحبة، أنه خرج زائرا لرجل من إخوانه فبلغه شـكاته قال: فدخل عليه فقال: أتيتك زائرا عائدا ومبشـرا قال: كيف جمعت هذا كله؟ قال: خرجت وأنا أريد زيارتك فبلغتني شكاتك، فكانت عيادة وأبشرك بشيء سمعته من رسول الله ρ قال: إذا سبقت للعبد من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله في جسده أو في ماله أو في ولده، ثم صبره حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له منه [1]

4 – الاحتياجات الخاصة سبب لنيل الثواب العظيم

– عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُـولُ اللَّهِ ρ يَوَدُّ أَهْلُ العَافِيَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ البَلَاءِ الثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرِضَتْ فِي الدُّنْيَا بِالمَقَارِيضِ [2]

5 – الاحتياجات الخاصة تكفيراً للذنوب والخطايا

أ – إن الأمراض والإعاقات والعاهات سـبب في حط خطايا وتكفير ذنوب المؤمن، فقد ثبت في أحاديث كثيرة أنها تحط الخطايا، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا يُصِيبُ المُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلاَ وَصَبٍ، وَلاَ هَمٍّ وَلاَ

(1) أخرجه أحمد 37 / 29 بسند حسن لغيره

(2) أخرجه الترمذي ك أبواب الزهد 4 / 603 ح 2402 بسند حسن

حُزْنٍ وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمٍّ، حَتَّى الشَّـوْكَةِ يُشَـاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ (1)

فإذا كان الإنســـان يؤجَر على الشـــوكة وهي أمر عرَضـــي لا يؤلم إلا للحظات؛ فما بالك بمن حياتهم كلها أشواك وآلام ؟ فهنيئًا لأصحاب الأَسِرَّة البيضـاء وأصـحاب الابتلاءات وذويهم على بشـرى برضـا ورضـوان من الله، ومغفرة وحط للخطايا عن كل لحظة، وكل دمعة، وكل ألم .

ب – وعن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الْعَبْدُ عَلَى حَسَـــبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صُـلْبًا اشْـتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَـبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِـــي عَلَى الْأَرْضِ، وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ (2)

6 – ذو الاحتياجات الخاصة لا جزاء لهم إلا الجنة

أ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَـهُ إِلَى النَّبِيِّ ρ قَـالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الجَنَّةِ (3)

ب – وعن عَطَاء بْن أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلاَ أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ المَرْأَةُ السَّـوْدَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ ρ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْـرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّـفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِـئْتِ صَـبَرْتِ وَلَكِ الجَنَّةُ، وَإِنْ شِـئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ» فَقَالَتْ: أَصْـبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّـفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لاَ أَتَكَشَّـفَ، فَدَعَا لَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ، عَنِ ابْنِ

(1) أخرجه البخاري ك المرضى باب ما جاء في كفارة المرض 7 / 114 ح 5641

(2) أخرجه ابن ماجة ك أبواب باب الصبر على البلاء 5 / 152 ح 4022 قال شعيب الأرنؤوط صحيح وأحمد 7 / 509 وابن حبان ك كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدما أو مؤخرا ذكر البيان بأن تواتر البلايا على المسلم قد لا تبقي عليه سيئة يناقش عليها في العقبى 7 / 176 ح 2913

(3) أخرجه الترمذي ك أبواب الزهد باب ما جاء في ذهاب البصر 4 / 602 ح 2401 بسند صحيح

جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: «أَنَّهُ رَأَى أُمَّ زُفَرَ تِلْكَ امْرَأَةً طَوِيلَةً سَـــوْدَاءَ، عَلَى سِتْرِ الكَعْبَةِ [1]

7 – ومن تتمة القول أن الله أجرى لهم من الثواب مثل ما للمعافين في أعمالهم مع ما هم فيه من راحة ومع ما للمعافين من تعب وتحمل المشاق .

عَنْ أَنَسٍ رَضِـــيَ اللَّهُ عَنْـهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَـانَ فِي غَزَاةٍ، فَقَـالَ: «إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا، مَا سَـلَكْنَا شِـعْبًا وَلاَ وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ، حَبَسَـهُمُ العُذْرُ [2]

ثانياً : فضل ذوي الاحتياجات الخاصة

مما لاشك فيه أن لذوي الاحتياجات الخاصة فضل عظيم في الدنيا علي غيره ، وإن ظن البعض غير ذلك .

1 – ذوي الاحتياجات الخاصة سبب للنصر على الأعداء

عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ مِنْ أَصْـــحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ρ إِنَّمَا يَنْصُـــرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَـــعِيفِهَا، بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ [3]

جعل الله النصـــر بطاعات الضـــعفاء لا بقوى الأبطال وأن الأعمال الصالحة جهاد الضعفاء ولعل المراد بهم المعذورون [4]

2 – ذوو الاحتياجات الخاصة سبب من أسباب الرزق

(1) أخرجه البخاري كتاب المرضى بَابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ مِنَ الرِّيحِ 7 / 116 ح 5652 ومسلم في البر والصلة والآداب باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن رقم 2576

(2) أخرجه البخاري ك الجهاد والسير ب بَابُ مَنْ حَبَسَهُ العُذْرُ عَنِ الغَزْوِ 4 / 26 ح 2839

(3) أخرجه النسائي كتاب الجهاد الِاسْتِنْصَارُ بِالضَّعِيفِ 6 / 45 ح 3178

(4) التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ – الصنعاني، (المتوفى: 1182هـ) المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد 4 / 210

عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَى سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ [1] والمراد أن ذلك من أعظم أسباب الرزق والنصر [2]

المبحث الثالث

الحقوق الأساسية لذوي الاحتياجات الخاصة

إن الحق الذي لا يجادل فيه منصف عادل، هو أن الإسلام أقدم التشريعات التي قررت منذ قرون خلت حقوق الإنسان في أكمل صورتها, وأوسع نطاقها ومجالها، وانتهج الإسلام في صياغة هذه الحقوق وتوظيفها نهجًا قويمًا حكيمًا يرتكز على أسس تربوية تستند إلى نصوص تشريعية من خلال الكتاب والسنة، فقد بادر صاحب الرسالة وحامل الأمانة رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ بدء البعثة إلى تعليم أصحابه وتربيتهم وتهيئتهم نفسيًّا وعقليًّا, وتوجيههم توجيهًا سلوكيًّا سويّاً نحو هذا السلوك القويم [3]

والحقوق الأساسية: وهي الحقوق الضروريّة لاستمرار حياة الإنسان والتي يحصل عليها بصفته إنساناً، وتتميّز بأنّها من الرّكائز التي لا يمكن مسُّها وتجاوزها أو مُخالفتها، ويُشكّل تأمينها شرطاً مُسبقاً وأساسيّاً لتحقّق بقيّة حقوق الإنسان الأخرى والتّمتع بها .

أولاً : حق الحياة

الحياه هبه من الله وهي من الكليات الخمس التي أمر بها الاسلام وجعل لها مكانتها العظمى وجعلها مقصداً من مقاصده ، وهذه المقاصد وتسمى أيضاً بالضرورات الخمس مرتَّبة على النحو التالي: حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل حفظ النسب، حفظ المال .

(1) أخرجه البخاري كتاب الجهاد والسير بَابُ مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الحَرْب 4 / 36 ح 2896

(2) فيض القدير – المناوي 6 / 354

(3) الإسلام وحقوق الإنسان في ضوء المتغيرات العالمية – كمال الدين جعيط ص 9 الناشر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي

قال الغزالي رحمه الله: "إن مقصود الشرع من الخلق خمسة : أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة (1)

وحق الحياة هو من أقدس الحقوق البشـــرية على الإطلاق، وأولاها بالإثبات والحماية, بدليل أن الشـــرائع الســـماوية أجمعت على إقرار هذا الحق الأصلي، واعتباره من أوكد الحقوق الواجب حفظها ومراعاتها .

واسـتحقاق حق الحياة يسـتوي فيه كل إنسـان ؛ لأنها منحة من الله لكل إنسان لا فرق في ذلك بين معوق وغير معوق كلهم سواء في تقرير حق الحياة .

ومن هنا ندرك مدى عظم الجريمة التي كانت ترتكبها بعض المجتمعات البشرية التي سبقت الإسلام في حق المعاق في الحياة كما أسلفنا من قبل (2)

و مما لا شك أن مجيء الإسلام قد وضع حداً لمثل هذه الجرائم معتبراً أن النفس البشرية ليست ملكا لأحد إلا لباريها سبحانه ، لأنه لا أحد يملك أن يهب الموت أو الحياة إلا الله سبحانه (3)

فالله تعالى هو الذي يحيي ويميت وهو الذي خلق الموت والحياة قال تعالى {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَـــيْءٍ قَدِيرٌ . الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَـــنُ عَمَلا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ } (4) وقال تعالى { وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ } (5)

(1) المستصفى – أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـــ) تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ص 174 الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، 1413هـ – 1993 م

(2) أحكام العميان في الشريعة الاسلامية – مصطفى أحمد القضاة 23 دار الحديث الرباط 1986

(3) حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة بين الشريعة والقانون – مصطفى أحمد القضاة ص 74

(4) سورة الملك آية 1 ، 2

(5) سورة الإسراء آية 23

وتوعد من يقتل نفساً أن له نار جهنم خالداً فيها وبالغضب عليه واللعن قال تعالى { وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا } (1)

وسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: منْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى؟ قَالَ: وَيْحَهُ، وَأَنَّى لَهُ الْهُدَى ؟ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ: "يَجِيءُ الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقٌ بِرَأْسِ صَاحِبِهِ يَقُولُ: رَبِّ سَلْ هَذَا لِمَ قَتَلَنِي؟ وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّكُمْ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا بَعْدَمَا أَنْزَلَهَا (2)

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ (3)

ويوم القيام يوم يقوم الناس جميعا لرب العالمين ، أول ما يقضي بينهم في الدماء عن عَبْد اللَّهِ τ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ بِالدِّمَاءِ (4)

فلا يجوز قتل أحد بحجة أن فيه نقصاً أو ضعفاً أو جذاماً أجنوناً ، لا يجوز قتل أحد في الإسلام إلا بحكم شرعي وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم المواطن التي يباح فيها قتل النفس عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ (5)

(1) سورة النساء آية 93

(2) أخرج ابن ماجة ك أبواب الديات بَابُ التَّغْلِيظِ فِي قَتْلِ مُسْلِمٍ ظُلْمًا 3 / 641 ح 2616 وسنده صحيح

(3) أخرجه أبو الترمذي ك أبواب الديات بَابُ مَا جَاءَ فِي تَشْدِيدِ قَتْلِ المُؤْمِنِ 4 / 16 ح 1365 قال شعيب الأرنؤوط صحيح

(4) أخرجه أبو البخاري ك الرقاق بَابُ القِصَاصِ يَوْمَ القِيَامَةِ 8 / 111 ح 6533 ومسلم في القسامة باب المجازاة بالدماء في الآخرة. . رقم 1678

(5) أخرج أبو البخاري ك الديات بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالعَيْنَ بِالعَيْنِ ... 9/ 5 ح 6878 ومسلم في القسامة باب ما يباح به دم المسلم رقم 1676

والإسلام لم يتوقف عند التقرير حق الحياة فحسب وإنما شرع وسائل وضمانات للحفاظ عليها منها :

1- وسائل المحافظة على الحياة .

أ – تشريع القصاص

شرع الإسلام القصاص للمحافظة على الحياة ، قال تعالى { وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } (1)

فالذي يريد أن يرتكب جريمة القتل؛ عندما يعلم أنه سوف يُقتل إذا قتل ، يتوقف عن هذه الجريمة ويبتعد عنها .

والإسلام لم يكتفي بالقصاص في النفس عموما بل شرع القصاص كذلك في الأطراف قال تعالى { وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنْفَ بِالأَنْفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ } (2)

ويتساوى الجميع في هذا لا فرق بين معوق وغير معوق " يقطع الْأنف الصَّحِيح بالأنف الأخشم وَأذن السَّمِيع بأذن الْأَصَم (3) فتقطع الصحيحة بالشلاء نص على ذلك الشافعي .

فالمؤمنون جميعاً سواء وهذا العهد الذي عهد به النبي إلى علي { المؤمِنونَ تكافأُ دِماؤُهُم، وهم يدٌ على من سِوَاهم ويسعى بذمَّتِهم أدناهُمْ (4)

ب – تحريم قتل الجرحى والمصابين

مما لا شك فيه أن الجرحى والمصابين يدخلون في باب المعاق ولو مؤقتاً ، ومن مبادئ الإسلام عدم الغدر والإجهاز عليهم فكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا

(1) سورة البقرة آية 179

(2) سورة المائدة آية 45

(3) جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود – شمس الدين محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، المنهاجي الأسيوطي ثم القاهري الشافعي (المتوفى: 880هـ) 2 / 203

(4) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج – أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) 15 / 82 دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة الثانية 1392

أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا (1)

ثانياً : حقهم في الكرامة

لطالما عانت الإنسانية عبر تاريخها الطويل من ويلات الغبن والحرمان من أبسط الحقوق الضامنة للحد الأدنى من الكرامة البشرية، ومن هذه المآسي الحط من كرامة ذوي الاحتياجات الخاصة ، لم يمنع من ذلك بريق الحضارات التي قامت منذ تاريخ بعيد؛ كحضارة اليونان وفارس وروما، والتي أضفت الشرعية على ما آلت إليه حياة البشر من التدني والانحطاط وسوء المنقلب.

لقد لجأت بعض المجتمعات قديماُ إلى عزل العاجز اجتماعياً وهجره والابتعاد عنه وكأنه شر من شرور الحياة ، كان هذا ظاهراً جدا عند الرومان واليونان وكانت السلال تباع علناً عند اليونانيين للتخلص من المعاقين .

ولما أشرقت أنوار الإسلام على هذه الدياجير، تبدّت للإنسانية سوءاتها، وتاقت الأنفس المضطهدة إلى العيش في ظل عدالة الدين الجديد، الذي يعود إلى قوله ﷺ أنتم بنو آدَمَ، وآدمُ مِن تُرابٍ، لَيَدَعَنَّ رجالٌ فخرَهم بأقوامٍ، إنما هم فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جهنمَ أو ليكونُنَّ أهونَ على الله من الجِعْلانِ، التي تدفَعُ بأنْفِهَا النتْنَ (2)

فالإسلام دين شامل عادل مساو بين الناس، جعل المقياس الذي يفاضل الناس به مقياسًا معنويًا وليس ماديًا، لأن منزل الإسلام عالم بأحوال عباده؛ فمنهم العاجز ومنهم الأعمى ومنهم المشلول ومنهم الأصم والأبكم ، فترفع عن

(1) اخرجه مسلم ك الجهاد والسير بَابُ تَأْمِيرِ الْإِمَامِ الْأُمَرَاءَ عَلَى الْبُعُوثِ، وَوَصِيَّتِهِ إِيَّاهُمْ بِآدَابِ الْغَزْوِ وَغَيْرِهَا 3 / 1357 ح 1731

(2) أخرجه أبو داوود ك أبواب النوم باب التفاخُر بالأحساب 7 / 438 قال شعيب الأرنؤوط صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن

صـــورة الجســـم في النظر إلى أحوالهم ونظر إلي حال القلب، حيث روى أبو هريرة τ قال: رســول الله ﷺ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُــوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى أَعْمَالِكُمْ وَقُلُوبِكُمْ (1)

جاء الإســلام يحمل الســلوى والعلاج النفســي لأصــحاب الاحتياجات الخاصــة ؛ حماية لهم من اليأس وتحفيزاً لهم بالصــبر والتوكل على الله فيقول جل شأنه { وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأمُورِ } (2)

وذُكر ابن أم مكتوم في قصــته في ســورة عبس بوصــفه (الأعمى) ولم يذكر باســـمه؛ ترقيقا لقلب النبي عليه؛ ولبيان عذره عندما قطع على النبي حديثه مع صــناديد مكة؛ وتأصــيلا لرحمة أصــحاب الاحتياجات الخاصــة واحترامهم وتوقيرهم وإكرامهم . وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى ابن أم مكتوم قــال: مرحبــا بمن عــاتبني فيــه ربي- عز وجــل- ويبســـط لــه رداءه (3)

واحترام الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصـــة توجّه إســـلامي وقيمة دينية كبرى حظي في ظلالها هؤلاء بكل مساندة ودعم وتقدير، حتى وصل بعضهم إلى درجات كبيرة من العلم والمجد والنبوغ .

فالمجتمع الذي يزدري الأصحاء فيه أهلَ البلاء يكون مصدر شقاء وألم لهؤلاء قد يفوق ألم المصـــيبة وربما فاقها فعلاً ، فكم من ذوي البلاء من حمل عاهته ورضي بواقعه لكنه لا يمكن أن ينسى أبداً نظرة احتقار من أحد الناس ، بل إننا جميعاً قد ننسى كل متاعب الحياة ومصاعبها ولا ننسى بسمة سخرية أو كلمة استخفاف تلقيناها من الآخرين ، قال الشاعر

(1) أخرجه مسلم كتاب البر والصلة والآداب 4 / 1986 ح 254

(2) سورة آلِ عِمْرَانَ: 186 .

(3) أخرجه أبو داوود كِتَاب الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ بَابٌ فِيمَا يَلْزَمُ الْإِمَامُ مِنْ أَمْرِ الرَّعِيَّةِ وَالْحَجَبَةِ عَنْهُ 3 / 135 ح 2984

وقد يرجى لجرح السيف برء ... وجرح الدهر ما جرح اللسان
جراحات السنان لها التئام ... ولا يلتام ما جرح اللسان[1]

روي أن عبد الله بن مسعود كان على شجرة أَرَاكٍ يجتني لهم منها فهبت الريح وكشفت عن ساقيه فضحكوا ، فنهاهم عن ذلك عن علي قال: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ مَسْعُودٍ فَصَعِدَ عَلَى شَجَرَةٍ أَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ مِنْهَا بِشَيْءٍ، فَنَظَرَ أَصْحَابُهُ إِلَى سَاقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حِينَ صَعِدَ الشَّجَرَةَ، فَضَحِكُوا مِنْ حُمُوشَةِ سَاقَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا تَضْحَكُونَ؟ لَرِجْلُ عَبْدِ اللَّهِ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أُحُدٍ (2)

- **ومن الإكرام احترام إرادتهم واستماع مطالبهم**

لقد كان النبي ρ يحترمهم ويستمع لهم إكراما وتقديرا فها هو يجيب دعوة عتبان بن مالك الأنصاري τ وكان ضرير البصر، والذي دعاه ليصلّي في بيته ليتّخذه مصلّى يصلّي فيه، فتعنى السير إلى أطراف المدينة ρ تطييباً لخاطره وتقديراً لحاجته ومراعاة لظرفه .

عن عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ سَالَ الوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ البَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ» قَالَ: فَأَشَرْتُ

(1) فصل المقال في شرح كتاب الأمثال – أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: 487هـ) المحقق: إحسان عباس ص 24 الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، 1971 م

(2) أخرجه أحمد 2 / 244 قال شعيب الأرنؤوط صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن .

لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَّنَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ (1)

وعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: «يَا أُمَّ فُلَانٍ انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ، حَتَّى أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ» فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ، حَتَّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا (2)

ثالثاً : حقهم في الحرية (حرية التعبير)

إن الحرية هي التعبير الطبيعي عن نزوع الذات البشرية إلى الانعتاق من كل المقيدات والمكبّلات التي تحول دون تحقيق ذاته, وتنمية طاقاته العقلية والنفسية والوجدانية .

والحرية حق أساسي طبيعي يتقرر منذ اللحظات الأولى لولادة الإنسان: "متى استبعدتم الناس وقد ولدتهم أمهامتهم أحرارًا وذلك يوم أن صاح عمر في أميره على مصر– عمرو بن العاص– في قصة مشهورة، هذه الصيحة المدوية الغريبة على الناس آنذاك ، فلم يعرف التاريخ مثل هذا الكلام ولكنه الإسلام وتربية الرسول ﷺ لصحابته على الحرية التي فاضت على هؤلاء الرجال (3)

ومن أبرز مظاهر الحرية في الإسلام أن رجلا من عامتهم قال لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب اتق الله يا عمر!! وهذا من باب النصيحة له فنهره أحد الحاضرين في المجلس وقال له أتقول لأمير المؤمنين اتق الله؟ فما كان من عمر إلا أن رد على هذا المنِكر على الناصح قوله في كلمته المشهورة

(1) أخرجه البخاري كتاب الصلاة بَابُ المَسَاجِدِ فِي البُيُوتِ 1 / 92 ح 425 ومسلم في الإيمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة رقم 33

(2) أخرج مسلم كتاب الفضائل بَابُ قُرْبِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ النَّاسِ وَتَبَرُّكِهِمْ بِهِ 4 / 1812 ح 2323

(3) انظر السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي – عبد الشافى محمد عبد اللطيف 410 الناشر: دار السلام – القاهرة الطبعة: الأولى – 1428 هـ

حيث قال: (دعه فليقلها فإنه لا خير فيكم إذا لم تقولها، ولا خير فينا إذا لم نقبلها [1]

وأسلوب التعبير عن الرأي مكفول في الإسلام

1 – عن زَيْد بْنَ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ { لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ} – { وَالمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ } قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الجِهَادَ لَجَاهَدْتُ – وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى – فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنَّ تَرُضَّ فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ} [2]

2 – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى صَلاَتَيِ العَشِيِّ – قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَكْثَرُ ظَنِّي العَصْرَ – رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدَّمِ المَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ ﷺمَا، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَقَالُوا: أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ؟ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ ﷺ ذُو اليَدَيْنِ فَقَالَ: أَنَسِيتَ أَمْ قَصُرَتْ؟ فَقَالَ: لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ قَالَ: بَلَى قَدْ نَسِيتَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، فَكَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ [3]

3 – وهذا عمرو بن الجموع المعوق الذي منع تحت سيف الضعف ، قَالَ ابْنُ الكلبي: كَانَ عَمْرو بْن الجموح آخر الأنصار إسلامًا، ولما ندب رَسُول

(1) في سبيل العقيدة الإسلامية – عبد اللطيف بن علي الجزائري (المتوفى 1404هـ) ص40 دار البعث للطباعة والنشر قسنطينة – الجزائر الطبعة: الأولى، 1402 هـ – 1982 م

(2) أخرجه البخاري ك الجهاد والسير بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ.... 4 / 25 ح 2832

(3) أخرجه البخاري كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة بَابُ مَنْ يُكَبِّرُ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ 2 / 68 ح 1229

الله ﷺ النَّاس إِلَى بدر، أراد الخروج معهم، فمنعه بنوه بأمر رَسُول الله ﷺ لشـــدة عرجه، فلما كَانَ يَوْم أحد قَالَ لبنيه، منعتموني الخروج إِلَى بدر، فلا تمنعوني الخروج إِلَى أحد! فقالوا: إن الله قَدْ عذرك، فأتى رَسُـــول الله ﷺ فَقَالَ: يا رَسُـــول الله إن بني يريدون أن يحبســـوني عَنْ هَذَا الوجه والخروج معك فِيهِ، والله إني لأرجو أن أطأ بعرجتي هَذِهِ فِي الجنة! فَقَالَ رَسُـــول الله ﷺ أَنَا أنت فقد عذرك الله، ولا جهاد عليك وقَالَ لبنيه: لا عليكم أن لا تمنعوه، لعل الله أن يرزقه الشـهادة "، فأخذ سـلاحه وولى، وقَالَ: اللهم أرزقني الشـــهادة، ولا تردني إِلَى أهلي خائبًا، فلما قتل يَوْم أحد جاءت زوجه هند بِنْت عَمْرو، عمة جابر بْن عَبْد الله، فحملته وحملت أخاها عَبْد الله بْن عَمْرو بْن حرام فدفنا فِي قبر واحد، فقال رَسُول الله ﷺ والذي نفسي بيده لقد رَأَيْته يطأ فِي الجنة بعرجته [1]

5 – ومن ذلك قول أبي بكر الصـــديق τ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ وُلِّيتَ عَلَيْكُمْ وَلَسْـــتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ أَحْسَـنْتُ فَأَعِينُونِي، وَإِنْ أَسَـأْتُ فَقَوِّمُونِي، الصِّـدْقُ أَمَانَةٌ، وَالْكَذِبُ خِيَانَةٌ وَالضَّـــعِيفُ فِيكُمْ قَوِيٌّ عِنْدِي حَتَّى آخُذَ لَهُ حَقَّهُ، وَالْقَوِيُّ ضَعِيفٌ عِنْدِي حَتَّى آخُذَ مِنْهُ الْحَقَّ [2]

رابعاً : حقهم في التعليم

خلق الله سبحانه وتعالى البشر، وخلق معهم القدرة على كل ما يحتاجون إليه في حياتهم ، فالإنســان يكون أحياناً عاجزاً عن القيام بأشـياء معينة نتيجة إصـــابته بعجزٍ جســـدي ، لكن يجب أن يعلم أن هذه الإعاقة بمثابة قدرة على

(1) أسـد الغابة في معرفة الصـحابة – عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـــ) المحقق: علي محمد معوض 4 / 194دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى 1415هـ – 1994 م

(2) الكامل في التاريخ – عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـــ) تحقيق: عمر عبد السلام تدمري 2 / 192 دار الكتاب العربي بيروت – لبنان الطبعة الأولى 1417هـ / 1997م

تميزه في مختلف مجالات الحياة، فالشـــخص الذي يعاني من إعاقة، يمرّ باختبار من الله تعالى ليعرف مقدار قوته وجلده وصبره وإيمانه .

إنّ الإعاقة الحقيقة هي إعاقة الفكر ، وإعاقة المجتمع الذي لا يعطي المعاق حقوقه التي توافق ظروفه الخاصة، فأصحاب الاحتياجات الخاصة هم في النهاية أفراد في المجتمع .

لقد جاء الإسلام بأحكام عامة لا تفرق بين إنسان وإنسان ولا بين فئة وأخرى فالنصوص الشرعية من الكتاب والسنة تؤكد على حق التعليم للجميع لا فرق بين معوق أو غير معوق ولا بين ضعيف أو قوي

ومنذ اللحظة الأولى التي انبثق فيها فجر الإســـلام جاء النداء للرســـول ρ بالأمر بالتعلم والقراءة والكتابة: {اقْرَأْ بِاسْـــمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ، الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ، عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ}[1].

وجاءت السنة النبوية بالتأكيد على أهمية العلم ، قال ρ مَنْ سلَكَ طريقاً يَطلُبُ فيه علماً سَـــلَكَ الله عزّ وجلّ به طريقاً من طُرُقِ الجنة، وإنَّ الملائكةَ لتَضَـعُ أجنحتَها رضـاً لطالبِ العلم، وإنَّ العالم ليستغفِرُ لهُ مَن في السَّماواتِ ومَن في الأرضِ والحيتانُ في جوف الماء، وإن فضلَ العالمِ على العابِدِ كفضل القَمَرِ ليلةَ البدرِ على سائر الكواكِبِ، وإنَّ العلماءَ ورثةُ الأنبياء، وإن الأنبياءَ لم يُورِّثُوا ديناراً ولا دِرْهماً ورَّثُوا العِلْمَ، فمن أخَذَه أخَذَ بحظٍّ وافِرٍ [2]

لقد أكد النبي ρ على تعليم أفراد المجتمع لا فرق بين واحد منهم وحقهم في ذلك عندما قبل الفداء من بعض أسارى بدر بشرط تعليم أولاد المسلمين الكتابة والقراءة .

(1) سورة النِّسَاءِ آية 7

(2) سورة النِّسَاءِ: 7

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْـــرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ (1)

لقد كان ابن أم مكتوم وهو معاق يطلب العلم من رســـول وعاتب الله تعالى رسـوله ρ في قرآنه لما أعرض عنه ؛ إقراراً بحقه في التعليم ، وسُـجلت في القرآن سورة باسمه تخليداً لهذا الحدث إلى القيامة .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا رســولُ اللَّهِ ﷺ يُنَاجِي صــناديد قريش – وَكَانَ يَتَصَـدَّى لَهُمْ كَثِيرًا، وَيَحْرِصُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُؤْمِنُوا– فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَعْمَى– يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ– يَمْشِي وَهُوَ يُنَاجِيهِمْ، فَجَعَلَ عَبْدُ اللَّهِ يَسْتَقْرِئُ النَّبِيَّ ρ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ، وَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُـولُ اللَّهِ ρ وَعَبَسَ فِي وَجْهِهِ، وَتَوَلَّى وكَرِهَ كَلامَه، وَأَقْبَلَ عَلَى الْآخَرِينَ، فَلَمَّا قَضَى رسولُ اللَّهِ ρ نَجْوَاهُ، وَأَخَذَ يَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ، أَمَسَكَ اللَّهُ بَعْضَ بَصَرِهِ، ثُمَّ خَفَق بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ: (عَبَسَ وَتَوَلَّى * أَنْ جَاءَهُ الأعْمَى * وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى * أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى) فَلَمَّا نَزَلَ فِيهِ مَا نَزَلَ، أَكْرَمَهُ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ وَكَلَّمَهُ وَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ρ "مَا حَاجَتُكَ؟ هَلْ تُرِيدُ مِنْ شَـــيْءٍ؟ وَإِذَا ذَهَبَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ: "هَلْ لَكَ حَاجَةٌ فِي شَيْءٍ (2)

فمن حق المعاقين أن تهيأ لهم الظروف المناســـبة لينالوا حقهم وحظهم من التعليم لا فرق بينهم وبين المعافين فكم من معاق نفع الله به أمة ونشـــلها من أوحال التردي .

خامساً : حقهم في العمل

والحق في العمل من حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة ؛ فهم كغيرهم من أفراد المجتمع بحاجة إلى توفير فرص عمل مناسـبة ؛ كي يزيلوا من شـعورهم عقد الشـــعور بالنقص وتهيئتهم ليكونوا أعضـــاء نافعين في المجتمع يندفعون

(1) أخرجه أحمد 4 / 92 بسند حسن

(2) انظر تفسير ابن كثير 4 / 320

بكليتهم بكل ثقة وإصـــرار نحو العمل والبناء والإنتاج المثمر يبنون بســـواعدهم صـــرح الحضـــارة ويشـــيدون بعزيمتهم مجد أمتهم ومســـتقبل بلادهم ويجب أن تتضـــافر الجهود لتذليل الصـــعاب من أجل إزالة ضـــعفهم وعاهاتهم وآهاتهم وأناتهم بتوفير العمل المناسب لهم .

لقد قرر الإسـلام العمل ورفعه عالياً وحث عليه وفرضـه أحياناً لأنه قوام الحياة كلها لأنه لا قيمة للإنسـان ولا مقياس له إلا بالعمل فقيمة كل إنسـان بما يقدمه لخالقه وما يقدمه للناس من عمل صـالح ، فالعمل هو الوسـيلة الطبيعية التي يصـل بها الإنسـان إلى ما يحتاجه في حياته المادية والمعنوية وكذلك لا قيمة لحياة المرء في نظر الإسـلام إلا بالعمل [1] وقد وردت مادة عمل في في القرآن الكريم (360) مرة دلالة على أهمية العمل [2]

ولأهمية العمل في الإســـلام يرى أهل العلم أنّ العمل وطلب الكســـب والسـعي له واجبٌ مفروضٌ على كل مسـلمٍ قادرٍ عليه، ثم يتدرَّج الحكم بحسـب حال طالب الكسب إلى عدّة أقسام هي: الكسب المفروض: وهو كسب المكلَّف بقصـــد تأمين قوته وقوت عياله؛ مما يؤمِّن له قضـــاء دَينه وإشـــباع حاجاته الأسـاسـية بقدر الكفاية الكسـب المسـتحب: ويُقصـد به الكسـب الذي يبلغ به المسلم الزيادة عن أدنى الكفاية؛ ليواسـي بتلك الزيادة فقيراً جائعاً أو يعطيه قريباً كنوعٍ من التحبُّب، وهذا النوع أفضـل من الخلوة لتأدية النوافل من العبادات عند بعض أهل العلم .

قال غير واحد من الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم كأبي حامد الغزالي وأبي الفرج بن الجوزي وغيرهم: العمل فرض على الكفاية، لأنه لا تتم مصلحة الناس إلا به فإذا لم يقم به غيره صار فرض عين عليه [3]

(1) انظر الضمان الاجتماعي في الإسلام – ابراهيم فاضل الدجو ص 135

(2) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن – محمد فؤاد عبد الباقي ص 483

(3) انظر الضمان الاجتماعي في الإسلام – ابراهيم فاضل الدجو ص 135

لقد أمر الله تعالى مريم أن تتلمس العمل وهي في شـــدة ضـــعفها قال تعالى { وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَـــاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا } [1] وما ذاك إلا لأهمية العمل .

ومن السنة النبوية

عَنِ المِقْدَامِ ω عَنْ رَسُـــولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ [2]

يرفع النبي من قيمة العمل ، ويبين أن الطعام الناتج عن عمل اليد هو خير طعام على الإطلاق وأن داود نبي الله عليه الســـلام كان لا يأكل إلا من عمل يده وإذا كان داوود υ نبي من الله وفي ذات الوقت كان ملك من ملوك بني إســـرائيل يأكل من عمل يده ، فمن باب أولى أن يأكل غيره من عمل يده وفي هذا حث عظيم على العمل .

وقد عدّ الرسول صلى الله عليه وسلم العاملين الذين يسعون لسد حاجتهم وحاجة من يعولونه ساعين في سبيل الله، فقد مر على الرسول صلى الله عليه وســلم رجل فرأى الصـــحابةُ من قوته وجلده ونشـــاطه، فقالوا: لو كان هذا في سـبيل الله، فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْـعَى عَلَى وَلَدِهِ صِـغَارًا فَهُوَ فِي سَـبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ خَرَجَ يَسْـعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَـيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَـبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يَعِفُّها فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وتَفَاخُرًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ [3]

(1) سورة مريم الآية 25

(2) أخرجه البخاري كتاب البيوع باب كسب الرجل وعمله بيده 3 / 57 ح 2072

(3) أخرجه الطبراني في الأوســط 7 / 56 ح 6835 والكبير 2 / 148 ح 940 قال الهيثمي في المجمع رجال الكبير رجال الصحيح

لقد كانت النبي يوفر فرص العمل لجميع شعب المدينة ما استطاع إلى ذلك سبيلا ، في بعض الأحيان يقطع الأرض لجمع كبير بما فيهم أصحاب الاحتياجات الخاصة وفي أحايين أخرى كان يخص بعض المعاقين بها .

لقد أقطع النبي ﷺ عبد الرحمن بن عوف وكان معاقاً أقطعه النبي ρ أرضاً ناحية مؤخر المسجد مع بني زهرة فكان لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْن عوف الحش، والحش نخل صغار لا يسقى ، وقَالَ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَنِي وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَرْضَ كَذَا [1]

ومن هؤلاء ابن مكتوم فعن أنس: أن النبي ρ استَخلَفَ ابنَ أم مكتومٍ يَؤُمُ النَّاسَ وهو أعمى [2]

وكان رسول الله ρ يستخلفه على المدينة يصلى بالناس في عامة غزوات رسول الله ρ وقال خليفة بن خياط استخلف على المدينة ابن أم مكتوم ثلاث عشرة مرة في غزواته، في غزوة الأبواء، وبواط، وذي العشيرة، وخروجه إلى ناحية جهينة في طلب كرز بن جابر، وحين سار إلى بدر ، وغزوة السويق، وغطفان، وأحد، وحمراء الأسد، ونجْران، وذات الرقاع، وحجة الوداع [3]

وهذا يشبه اليوم وظيفة الإمام والخطيب في المساجد وهي وظيفة توفرها الدولة مقابل أجر وفيهم من هو معوق

وبعث النبي ρ معاذا قاضياً إلى اليمن يختاره من بين المسلمين ويرسله إلى اليمن عاملاً له عليها، بل ويكتب إلى أهلها قائلاً: "إني بعثت عليكم خير

(1) انظر جمل من أنساب الأشراف – البَلَاذُري (المتوفى: 279هـ) تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي 11 / 207 الناشر: دار الفكر – بيروت الطبعة: الأولى 1417 هـ – 1996 م

(2) أخرجه أبو داوود ك الصلاة ب باب إمامة الأعمى 1 / 455 قال شعيب الأرنؤوط صحيح لغيره

(3) الطبقات – ابن سعد 4 / 205

أهلي[1] وقد كان معاذ τ أعرجَ، فلم يمنع العرج رسـول الله ρ أن يوليه العمل ويوفره له .

سادساً : حقهم المالي

اهتم الإسلام اهتماماً بالغاً بالفقراء والمساكين ، إذ أوصى بهم وجعل لهم حقاً معلوماً حيث لا يتم إيمان المرء إلا بأداء هذا الحق , وذوو الاحتياجات الخاصة لا يخرجون عن كونهم من هؤلاء , فذوو الاحتياجات الخاصة من أهل الفقر والمسكنة ، ولا غرو إن قلت لا تجد غالباً ذا إعاقة إلا فقيراً محتاجاً ؛ احتياجاً مادياً أو معنوياً ، قال تعالى { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ } [2]

والمراد بالصدقات هنا الزكاة المفروضة [3] وسميت الزكاة صدقة لأنها دليل على صدق فاعلها أو مؤديها .

والفقراء والمساكين هم المحتاجون من ذوي الاحتياجات الخاصة والضعاف الزمنى وهم ذوو إعاقة أيضاً الذين لا يقدرون على العمل والكسب لقلة حركتهم .

فالفقير من الناس الذي لا مالَ له ، والفقيرُ من الدّوابّ: مَكْسُورُ الفِقار [4]

والذي يطيب لي أن الفقير هو مكسور الظهر معنوياً كان أم جسدياً وهو مثل يضرب لكل ضعيف وقال خالد بن يزيد : كأن الفقير إنما سمي فقيرا

(1) مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة – محمد حميد الله الحيدر آبادي الهندي (المتوفى: 1424هـ) ص 217 الناشر: دار النفائس – بيروت الطبعة 1407

(2) سورة التوبة آية 60

(3) تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن– محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الحسني الحسيني الإيجي الشافعيّ (المتوفى 905هـ) 2 / 77 دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة: الأولى، 1424 هـ – 2004 م

(4) الإبانة في اللغة العربية – سَلَمة بن مُسْلِم العَوْتبي الصُحاري 3 / 679

لزمانة تصيبه مع حاجة شديدة تمنعه من التقلب في الكسب على نفسه , وروي عن الشافعي أنه قال: الفقراء الزمنى الضعاف

والمسكين الذي لا شيء له ، قيل الفقير الذي له ما يأكل، والمسكين الذي لا شيء له ، وقال الأصمعي : المسكين أحسن حالا من الفقير واحتج بقول الله تعالى {أَمَّا السَّفِينَةُ فَكانَتْ لِمَساكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ } [1]

قال ابن الأثير: وقد تكرر ذكر المسكين والمساكين والمسكنة والتمسكن، قال: وكلها يدور معناها على الخضوع والذلة وقلة المال والحال السيئة، واستكان إذا خضع والمسكنة : فقر النفس وتمسكن إذا تشبه بالمساكين، وهم جمع المسكين، وهو الذي لا شيء له، وقيل: هو الذي له بعض الشيء، قال: وقد تقع المسكنة على الضعف [2]

ومن خلال ما أوردنا نرى أن الفقر والمسكنة يقع على أهل العوز والعوز إنما يأتي من عدم القدرة على الكسب ، وعدم القدرة على الكسب إنما يقع غالباً من ذوي الاحتياجات الخاصة لما أصابهم في أجسامهم من إعاقة منعتهم وقللت حركتهم .

من أجل ذلك فالزكاة حقهم ، لأن الزكاة لم تشرع للقادر الواجد للعمل وإنما شرعت للفقير الذي لا يستطيع العمل أو الكسب بسبب إعاقته ويدلنا على ذلك ما جاء عن عُبَيْد اللَّهِ بْن عَدِيّ بْنِ الْخِيَارِ أَنَّ رَجُلَيْنِ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا: أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ρ يَسْأَلَانِهِ مِنَ الصَّدَقَةِ؟ فَقَلَّبَ فِيهِمَا الْبَصَرَ، فَرَآهُمَا جَلْدَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ إِنْ شِئْتُمَا، وَلَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيّ، وَلَا لِقَوِيّ مُكْتَسِبٍ [3]

فأصحاب الاحتياجات الخاصة جعل الله لهم حظاً ثابتاً حيث خصهم بمصرفين من مصارف الزكاة جاءا في أول المصارف في الآية الكريمة ، وإن

(1) انظر لسان العرب – ابن منظور 5 / 60

(2) المرجع السابق 13 / 217

(3) أخرجه النسائي ك الزكاة مسألة القوي المكتسب 5 /99 ح 2598 بسند صحيح .

دل هذا فإنما يدل على أهمية هذا الصـــنف من الناس لأنهم أحوج من غيرهم فهم يحتاجون إلى العلاج والنفقة والأجهزة والمعدات التي تعوضـــهم عن بعض ما فقدوه ، ولأنهم لا يستطيعون ضرباً في الأرض وحركة كغيرهم من الأصحاء ، قال تعالى { لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِـرُوا فِي سَـبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْـتَطِيعُونَ ضَـرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَـبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِـيمَاهُمْ لَا يَسْـأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ } [1]

قال ســـعيد بن المســـيب : هؤلاء قوم أصـــابتهم جراحات مع رســـول الله ﷺ فصاروا زمنى فأحصرهم المرض والزمانة عن الضرب في الأرض [2]

والـذي أراه أن يعطى هؤلاء مـا يكفيهم طوال حيـاتهم دفعـة واحـدة فلا يحتـاجوا كـل عـام لانتظـار العطـايـا أو للوقوف على الأبواب والطرقـات أعطاهم من أعطاهم ومنعهم من منعهم ؛ حيث إنه يجوز إعطاء الزكاة لصـنف واحد لســد حاجتهم ولكفايتهم وليخرجوا من ربقة الفقر والمســكنة ويؤيد ذلك ما روى أَتَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ τ بِصَدَقَةِ زَكَاةٍ، فَأَعْطَاهَا أَهْلَ بَيْتٍ كَمَا هِيَ .

وعن ابن عباس رضـــي الله تعالى عنهما أنه قال : لا بأس أن تعطى الصدقة في صنف واحد [3]

ووجدت في أعمال الصـــحابة والتابعين ما يدلنا على اســـتحســـان تكثير العطاء لسـد حاجة من يسـتحق , فقد روي أن عمر بن الخطاب τ كان يحمل في العام الواحد على أربعين ألف بعير يحمل الرجل إلى الشـــام على بعير ويحمل الرجلين إلى العراق على بعير ، وعنه أيضـــاً أنه قال : لأزيدنهم ما زاد المال لأعدنه لهم عدا فإن أعياني لأكيلنه لهم كيلا فإن أعياني حثوته بغير

(1) سورة البقرة آية 273

(2) الكشف والبيان عن تفسير القرآن – الثعلبي (المتوفى: 427هـ) 2 / 276

(3) الخراج – أبو يوسف ص 94

حساب [1] وقال أيضاً: «لأكررن عليهم الصدقة وإن راح على أحدهم مائة من الإبل وعن عطاء، قال: إذا أعطى الرجل زكاة ماله أهل بيت من المسلمين، فجبرهم، فهو أحب إلي [2]

ولم يكتف الإسلام بالزكاة المفروضة بل حث على إعطائهم من الصدقات العامة والصدقات بابٌ واسع لتقديم العون لكل محتاج، وتقدير هذه الحاجة متروك حسب المواقف والفروق والأحوال والصدقة فضلها عظيم، قال تعالى: **(مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ)** [3]

ومن ذلك الصدقة الجارية التي يمتد ثوابها لصاحبها حتى بعد موته عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ [4]

كذلك لم يكتف الإسلام بذوي الاحتياجات الخاصة من المسلمين بل تخطت رحمته إلى من هم على غير ملة الإسلام

مر عمر بن الْخطاب بِرَجُل من أهل الْكتاب مطروحا على بَاب فَقَالَ: استكدوني وَأخذُوا مني الْجِزْيَة حَتَّى كف بَصرِي فَلَيْسَ أحد يعود عليَّ بِشَيْء فَقَالَ عمر: مَا أنصفنا إِذا ثمَّ قَالَ: هَذَا من الَّذين قَالَ الله {إِنَّمَا الصَّدقَات للْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِين} ثمَّ أَمر لَهُ أَن يرْزق وَيجْرِي عَلَيْهِ [5]

(1) الطبقات الكبرى – ابن سعد 3 / 230

(2) انظر كتاب الأموال – أبو عُبيد القاسم الهروي البغدادي (المتوفى: 224هـ) ص 676

(3) سورة البقرة أية 245

(4) أخرجه مسلم ك الوصية باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته 3 / 1255 ح 1631

(5) الدر المنثور – جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ) 4 / 222

المبحث الرابع

حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة المدنية .

أولاً : حقهم في التصرف والتملك .

المعوق إما أن يكون أهلا للتصرف بنفسه ، وإما أن يكون أهلا للتصرف بمساعدة غيره ، وإما أن لا يكون أهلا للتصرف لا بنفسه ولا بغيره وفي كل الأحوال يجب أن تراعى مصلحته وما فيه ضمان لحقه .

والأهلية [1] ضربان: أحدهما أهلية الوجوب أي صلاحيته لوجوب الحقوق المشروعة له، وعليه، والثانية أهلية الأداء أي صلاحيته لصدور الفعل منه على وجه يعتد به شرعا [2]

عوارض الأهلية

وهي المؤثرات في الأهلية الخارجة عن إرادة الإنسان وتصرفه، ويندرج تحتها:

1. الجنون :

وهو اختلال العقل بحيث يمنع من صدور الأفعال والأقوال على نهج العقل إلا نادرا.

واختلال العقل لا يمنع أهلية الوجوب، لأنها تثبت بمجرد الحياة، فله أهلية وجوب كاملة، لكن ليس له أهلية أداء، فهي منعدمة في حقه لزوال العقل.

2. العته :

هو اختلال في العقل يصير به صاحبه مختلطا، يشبه حاله أحيانا حال العقلاء وأحيانا حال المجانين .

---

(1) تعرف الأهلية على أنّها: "صفة يقدرها الشارع في الشخص تجعله صالحًا لأن تثبت له الحقوق، أو تثبت عليه الالتزامات، وتصح منه التصرفات . انظر المدخل إلى علم القانون عباس الصراف، جورج حزبون 163 عمان– الأردن – دار الثقافة للنشر والتوزيع .

(2) شرح التلويح على التوضيح – سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: 793هـ) 2 / 321 الناشر: مكتبة صبيح بمصر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ

فهذا له حالان: الإلحاق بالمجنون حين تغلب عليه أوصـــافه، وبالعاقل حين تغلب عليه أوصـــافه، لكنه لا يكون له منزلة العاقل البالغ من أجل ما يعتريه من وصـــف المجانين، فلذا: تثبت له أهلية وجوب كاملة، وتنعدم في حقه أهلية الأداء عندما يلحق بالمجنون، وتثبت له أهلية أداء ناقصة حين يلحق بالعقلاء ، وفيه قوله صـــلى الله عليه وســـلم رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ: عن الصَّـــبيِّ حتى يبلُغَ وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المعتُوه حتى يبرأ [1]

والمجنون أيضاً كذلك ، عن علي τ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: "رُفِعَ القلم عن ثلاثةٍ: عن النَّائم حتى يسـتيقظَ، وعن الصَّـبيِّ حتى يَحتَلِمَ، وعن المجنونِ حتى يَعقِلَ [2]هذه الأمراض تفقد صـاحبها التحكم في الأمور ومعرفتها بصورة دائمة [3] فالمجنون والمعتوه وإن كان الإسلام يمنعهما من التصرف في الأموال إلا أنه أوجب على وليهما أن يقوم مقامهما حرصا على الحقوق وحفاظا على المصـــلحة وهذا ما يســـمى بأهلية الوجوب بحيث يفعل وليهما ما فيه مصلحة لهما .

3 – وأما السفيه والضعيف كالأخرس والأصم فعلى الولي أن يقوم مقامهم .قال تعالى { فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ } [4]قال الطبري سَفِيهًا فِي الرَّأْيِ أَوْ ضَعِيفًا فِي الْبَيِّنَةِ، أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمَلَّ هُوَ لَخَرَسٍ أَوْ بُكْمٍ فَلْيَمْلَلِ الدَّينَ وَلِيُّهُ عَلَى الْكَاتِبِ [5]

(1) أخرجه أبو داوود ك الحدود باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا 6 / 454 ح 4402 بسند صحيح
(2) أخرجه أبو داوود ك الحدود باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا 6 / 455 403 بسند صحيح
(3) تيسيرُ علم أصول الفقه – عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي ص 88 الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، 1418 هـ – 1997 م
(4) سورة البقرة آية 282
(5) تفسير الطبري 6 / 59

وقال القرطبي في قوله تعالى: (أو ضعيفا) الضعيف هو المدخول العقل الناقص الفطرة العاجز عن الإملاء، إما لعيه أو لخرسه أو جهله بأداء الكلام [1]

والذي لا يستطيع أن يمل هو: الأخرس، أو العيي الذي لا يقدر على التعبير كما ينبغي وقيل: إن الضعيف هو المذهول العقل، الناقص الفطنة، العاجز عن الإملاء [2]وقال ابن الجوزي في المراد بالضعيف ثلاثة أقوال: أحدها: أنه العاجز والأخرس ومن به حمق، قاله ابن عباس وابن جبير [3]

وأما أصحاب الاحتياجات الخاصة الأخرى فلهم أهلية كاملة ومنهم :

1 – المريض

والمرض ما يعرض البدن فيخرجه عن الاعتدال الخاص ومنها هيئة غير طبيعية في بدن الإنسان تكون بسببها الأفعال الطبيعية والنفسانية والحيوانية غير سليمة، ولا ينافي أهلية الحكم أي ثبوته ووجوبه له وعليه سواء كان من حقوق الله أو العباد والعبارة إذ لا خلل في الذمة والعقل والنطق فصح منه سائر ما يتعلق بالعبارة من نكاح وطلاق وبيع وشراء وغيرها ، هذا بالنسبة للتصرف أما أداء العبادات فتؤدى على قدر الاستطاعة على قدر الاستطاعة لما فيه من العجز [4]

(1) تفسير القرطبي 3 / 388

(2) فتح القدير – محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ) 1 / 345 الناشر: دار ابن كثير – دمشق، بيروت الطبعة الأولى 1414 هـ

(3) زاد المسير في علم التفسير – أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ) 1 / 251 المحقق: عبد الرزاق المهدي الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة الأولى 1422 هـ

(4) التقرير والتحبير أبو عبد الله، شمس الدين محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (المتوفى: 879هـ) 2 / 186 الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية، 1403هـ – 1983م

2 – الأعرج والأشل ومن على شاكلتهم فهم في الأهلية مثل المريض وهكذا يحمل لهم الإسلام الأهلية بأنواعها ويجعل ولي الأمر أياً كان متكفل به وحامياً له .

ثانياً : حقهم في الميراث

وحقهم في الميراث آكد قال تعالى {لِلرِّجَالِ نَصِـــيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَـــاءِ نَصِـــيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا} (1)

كَانَتِ الْوِرَاثَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِالرُّجُولِيَّةِ وَالْقُوَّةِ، وَكَانُوا يُوَرِّثُونَ الرِّجَالَ دُونَ النِّسَاءِ، فَأَبْطَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ (2)

وكان الناس في الجاهلية قَدِ اعْتَادُوا إِيثَارَ الْأَقْوِيَاءِ وَالْأَشِـــدَّاءِ بِالْأَمْوَالِ، وَحِرْمَانَ الضُّـعَفَاءِ، وَإِبْقَاءَهُمْ عَالَةً عَلَى أَشِـدَّائِهِمْ حَتَّى يَكُونُوا فِي مَقَادَتِهِمْ، فَكَانَ الْأَوْلِيَاءُ يَمْنَعُونَ عَنْ مَحَاجِيرِهِمْ أَمْوَالَهُمْ، وَكَانَ أَكْبَرُ الْعَائِلَةِ يَحْرِمُ إِخْوَتَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ مَعَهُ فَكَانَ أُولَئِكَ لِضَعْفِهِمْ يَصْبِرُونَ عَلَى الْحِرْمَانِ، وَيَقْنَعُونَ بِالْعَيْشِ فِي ظِلَالِ أَقَارِبِهِمْ، لِأَنَّهُمْ إِنْ نَازَعُوهُمْ طَرَدُوهُمْ وَحَرَمُوهُمْ، فَصَـــارُوا عَالَةً عَلَى النَّاسِ(3)فجاء الإسلام ليقرر لهم ما لغيرهم لا فرق بينهم وبين الآخرين .

ثالثاً : حقهم في تولي الوظائف العامة

إنَّ من الحقوق التي قررها الإسلام لذوي الاحتياجات الخاصة أن منحهم الحق في تولي الوظائف في الدولة كغيرهم من أبناء المجتمع وإن الذي يقرأ في كتب التاريخ يتأكد لديه أن المعاق في الأزمنة والعصـــور قبل الإســـلام كان منبوذًا؛ محروما من جميع حقوقه الإدارية بل كان في بعض دول أوربا كانوا

(1) سورة النِّسَاءِ: 7

(2) تفسير القرطبي 5 / 79

(3) تفسير ابن عاشور 4 / 247

يسُـــنُّون القوانين التي تمنع هؤلاء المعـاقين حقوقَهم في الوظـائف العـامـة والمناصب الهامة في الدولة .

أما في الإســـلام فقد لاقى المعاقُ كل تكريم وعناية ورعاية فجعلهم مع غيرهم من الأسوياء متساوين في حقوق العيش ومنها تولِّي الوظائف التي تصل إلى الإمارة [1]وأقصـــد بالإمارة هنا الإمامة بمفهومها العام ، وهي في الإســـلام عامة كالخلافة وخاصة كالولاية على القضاء والجهاد والحج .

ويشـــترط في تولي منصـــب الخلافة ، ســـلامة العقل من الجنون والعته وسلامة الحواس من السمع والبصر واللسان؛ ليصح معها مباشرة ما يدرك بها ، وكذلك سلامة الأعضاء من نقص يمنع عن استيفاء الحركة وسرعة النهوض ، وقد فرق ابن خلدون في مقدمته بين العيوب الجســـمية المطلقة التي تمنع الخليفـــة من أداء وظيفتـــه، كـــأن يكون أعمى أو أخرس، أو أصـــــم، أو مقطوع اليدين، أو الرجلين، ففي هذه الحالة لا يكون المرشـــح أهلا للخلافة، أما إن كان أعور أو أصـم بإحدى أذنيه أو مقطوع إحدى يديه، ففي هذه الحالة يبقى المرشح أهلا للرئاسة [2]

وكذلك في تولي منصـــــب الإمارة على البلاد وتولي ولاية الجهاد والحج مع فروق يسيرة مختلف فيها بين أهل العلم .

وأما عن حكم تولي القضاء فيشترط السلامة في السمع والبصر؛ ليصح بهما إثبات الحقوق، ويفرق بين الطـالـب والمطلوب، ويميز المقر من المنكر؛ ليتميز له الحق من الباطل، ويعرف المحق من المبطل، فإن كان ضـريرا كانت ولايته باطلة [3]

(1) المرجع السابق 13 / 217

(2) الأحكام الســـلطانية أبو الحســـن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصـــري البغدادي، الشـــهير بالماوردي (المتوفى: 450هـ) ص 19 الناشر: دار الحديث – القاهرة

(3) المرجع السابق ص 67

إلا أنه من الثابت تولي عدد من المكفوفين لأعلى منصب في القضاء وهو مرتبة قاضي القضاة وذلك أن ذهن الأعمى وفكره يجتمع عليه، ولا يعود متشعباً بما يراه فنحن نرى الإنسان إذا أراد أن يتذكر شيئاً نسيه، أغمض عينيه وفكر، فيقع على ما شرد من حافظته ، وفي المثل: أحفظ من العميان [1] من هؤلاء :

1 – أبو القاسم السهيلي

أبو القاسم عبد الرحمن بن الخطيب أبي محمد عبد الله ابن الخطيب أبي عمر أحمد بن أبي الحسن أصبغ بن حسين بن سعدون بن رضوان بن فتوح المالقي مولده سنة ثمان وخمسمائة بمدينة مالقة ، عُمِي وهو ابن سبع عشرة سنة وجاء عن أنه ما سأل الله تعالى حاجةً إلا أعطاه إياها ، كان شاعراً لبيباً ومن شعره

يا من يرى ما في الضمير ويسمع ... أنت المعد لكل ما يتوقع
يا من يرجى للشدائد كلها ... يا من إليه المشتكى والمفزع
يا من خزائن رزقه في قول كن ... امنن فإن الخير عندك أجمع
ما لي سوى فقري إليك وسيلةٌ ... فبالافتقار إليك فقري أدفع
ما لي سوى قرعي لبابك حيلةٌ ... فلئن رددت فأي باب أقرع

نمى خبره إلى صاحب مراكش فطلبه إليها وأحسن إليه، وأقام بها نحو ثلاثة أعوام توفي بحضرة مراكش يوم الخميس ودفن وقت الظهر، وهو السادس والعشرون من شعبان سنة إحدى وثمانين وخمسمائة وكان مكفوفاً [2]

(1) نكث الهميان في نكت العميان – صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (المتوفى: 764هـ) ص 59 دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة الأولى 1428 هـ – 2007 م

(2) انظر وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان – أبو العباس شمس الدين ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ) المحقق: إحسان عباس 3 / 143 الناشر: دار صادر بيروت

2 – قاضي القضاة شرف الدين ابن أبي عصرون

أبو سعد عبد الله بن أبي السَّريّ محمد بن هبة الله بن مطهّر بن علي بن أبي عُصرون الموصلي، الفقيه الشافعي الملقب شرف الدين؛ كان من أعيان الفقهاء وفضلاء عصره وممن سار ذكره وانتشر أمره قرأ في صباه القرآن الكريم بالعشر وأقام بسنجار مدة ثم انتقل إلى حلب ثم قدم دمشق لما ملكها الملك العادل نور الدين محمود بن عماد الدين زنكي في صفر سنة تسع وأربعين وخمسمائة، وتقدم عند نور الدين وبنى له المدارس بحلب وحماة وحمص وبعلبك وغيرها، وتولى القضاء بسنجار ونصيبين وحران وغيرها من ديار بكر، ثم عاد إلى دمشق في سنة سبعين وخمسمائة، وتولى القضاء بها ، عمي في آخر عمره قبل موته في عشر سنين، وهو باق على القضاء، وصنف جزءاً لطيفاً في جواز قضاء الأعمى، وكتب السلطان صلاح الدين، رحمه الله تعالى، كتاباً من دمشق إلى القاضي الفاضل وهو بمصر وفيه ما حصل لشرف الدين من العمى، وأنه يقول: إن قضاء الأعمى جائز [1]

وممن تولى الوظائف العامة أيضاً

1 – الصحابي الجليل طلحة بن عبيد الله

طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو أبو محمد القرشي التيمي ويعرف بطلحة الخير، وطلحة الفياض ; لكثرة بره، وكثرة جوده أسلم قديما على يدي أبي بكر الصديق، ولذلك كان يقال لطلحة وأبي بكر: القرينان هاجر وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي أيوب الأنصاري، وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها إلا بدرا، فإنه كان بالشام في تجارة وقيل: في رسالة ; لهذا ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره من بدر،

(1) انظر نكث الهميان في نكت العميان – صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (المتوفى: 764هـ) ص 167 وتاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ) 15 / 221 دار الكتب العلمية – بيروت تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الطبعة الأولى 1417 هـ

وكانت له يوم أحد اليد البيضـــاء وشـــلت يده يومئذ ; لأنه وقى بها رســـول الله صلى الله عليه وسلم واستمرت كذلك إلى أن مات .

وكان الصـــديق إذا حدث عن يوم أحد يقول: ذاك يوم كان كله لطلحة، وقد قال له رسول الله صـلى الله عليه وسلم يومئذ: «أوجب طلحة» ؛ وذلك أنه كان على رســول الله صـــلى الله عليه وســلم درعان فأراد أن ينهض وهما عليه ليصـــعد صـــخرة هنالك فما اســـتطاع فطأطأ له طلحة فصـــعد على ظهره حتى استوى عليها وقال: أوجب طلحة

وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ، صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسن صحبته حتى توفي وهو عنه راض، وكذلك أبو بكر وعمر .

وفي أيام الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ عين طلحة ضمن الستة أصحاب الشورى من بعده لاختيار الخليفة من بينهم ، مات τ يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الآخرة ســنة ســت وثلاثين ودفن بالبصــرة وكان عمره ســتين ســنة وقيل: بضعا وستين سنة [1]

هذه من الوظائف العامة بل من أعلاها فكان من الممكن أن يكون أميراً للمؤمنين

2 – الأحنف بن قيس

هو: صـــخر بن قيس بن معاوية بن حصـــن بن عبّاد بن مرة بن عبيد. من «تميم» ولد الأحنف ملتصـــق الأليتين، حتى شـــق ما بينهما وكان الأحنف أعور.

أتى رسول الله ﷺ قومه يدعوهم إلى الإسلام، فلم يجيبوا، فقال «الأحنف» : إنه ليدعوكم إلى الإسلام، وإلى مكارم الأخلاق، وينهاكم عن ملائمها فأسلموا وأسلم الأحنف ،فقال رسول الله صـلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للأحنف فقال

(1) انظر البداية والنهاية – ابن كثير (المتوفى: 774هـ) تحقيق: 10/ 474

الأحنف : هذا من أرجى عملي عندي ، كان الأحنف أحد الجلة الحلماء الدهاة الحكماء العقلاء، يعد في كبار التابعين بالبصرة .

لم يفد الأحنف على رســـول الله ﷺ فلما كان زمن عمر τ وفد إليه ، ووجهه عمر τ إلى خراســـان، فحمل عليهم وانهزم القوم، ومضـــوا في آثارهم، حتى فتحوا «مروالرّوذ» في خلافة عثمان τ أظهر شـــجاعة كبيرة في قيادة الجيوش وكان النصر دائما يرافقه (1)

رابعاً : حقهم في التقاضي

يعتبر النظام القضـائي الإسـلامي من أروع النظم المكتوبة والمدونة في القضـــاء فمباديء وتطبيقات القضـــاء الإســـلامي قد ولدت بميلاد الرســـالة الإسلاميّة .

إنّ النظام القضائي الإسلامي هذا، لم يعالج قضايا المسلمين الأصحاء فحســب، بل عالج قضــايا ذوي الاحتياجات الخاصــة والضــعفاء وعالج كذلك قضايا أهل الذمة، من أصحاب الديانات السماوية الأخرى، والذين يحيون تحت كنف الإسلام، إذ أجاز لهم أن يترافعوا في المحاكم الإسلاميّة، والتي تحكم لهم وفق القوانين الإســـلاميّة ، إنّ أرادوا أن يترافعوا فيها، ومن خصـــائص النظام القضائي في الإسلام، أنّه يستطيع استيعاب أية قضية ويعالجها وفق أهدافه في تحقيق العدل والأنصاف.

لقد حث رســول الله ﷺ ولاة الأمر والحكام والقضـــاة أن يحرصـــوا على إفساح المجال لكل ذي حاجة، وتوعد المخالف منهم بعقاب الله تعالى له.

(1) المعارف – أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: 276هـــ) تحقيق: ثروت عكاشة ص 433 الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة الطبعة: الثانية، 1992 م

عن عَمْرو بْن مُرَّةَ قال: سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ إِمَامٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الحَاجَةِ، وَالخَلَّةِ، وَالمَسْكَنَةِ إِلَّا أَغْلَقَ اللَّهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلَّتِهِ، وَحَاجَتِهِ [1]

والحديث دليل على أنه يجب على من ولي أي أمر من أمور عباد الله أن لا يحتجب عنهم وأن يسـهل الحجاب ليصـل إليه ذو الحاجة من فقير وغيره [2]

وفيه الوعيد الشديد لمن ولى من أمر المسلمين شيئا وحال دون وصـول ذوى الحاجة إليه وأنه يجب على الولاة والحكام أن يُسَـهِّلُوا سـبيل وصـول ذوى الحاجات إليهم وحرص الإسـلام على قضـاء حاجات الناس ولاسـيما الفقراء والمساكين ورعاية الإسلام لحقوق الضعفاء [3]

وعند أبي داوود من حديث عَمْرو بْن مُرَّةَ قال: سَـمِعْتُ رَسُـولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَن وَلاَّهُ الله شـيئاً من أمرِ المسـلمين فاحتجب دون حاجتهم وخَلَّتِهم وفَقْرِهم احتجبَ اللهُ عنه دونَ حاجته وخَلَّتِه وفقرِه [4]

والمراد باحتجاب الوالي ; أن يمنع أرباب الحوائج والمهمات أن يدخلوا عليه ويعسـر عليهم إنهاؤها، واحتجاب الله تعالى ; أن لا يجيب دعوته ويخيب أماله [5]

(1) أخرجه الترمذي ك أبواب الحكام باب ما جاء في إمام الرعية 3 / 611 ح 1332 بسند صحيح

(2) سبل السلام – محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، (المتوفى: 1182هـ) الناشر: دار الحديث 2 / 576

(3) فقه الإسـلام «شـرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام»– عبد القادر شـيبة الحمد 10 / 75 الناشـر: مطابع الرشيد، المدينة المنورة – الطبعة: الأولى 1402هـ – 1982

(4) أخرجه أبو داوود ك الفرائض باب فيما يلزم الإمامَ من أمر الرعية 4 / 570 وإسناده صحيح

(5) مرقاة المفاتيح شـرح مشـكاة المصـابيح – أبو الحسـن نور الدين الملا الهروي القاري 6 / 2423 دار الفكر، بيروت لبنان الطبعة: الأولى، 1422هـ – 2002م

ويؤكد الرسول ﷺ على حق ذوى الاحتياجات الخاصة في التقاضي ويجعل الأمة كلها مسئولة عن قضاء حاجاته فعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَيْفَ تُقَدَّسُ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ مِنْ شَدِيدِهِمْ لِضَعِيفِهِمْ؟ (1)

ولا شك أن ذوى الاحتياجات الخاصة أشد حاجة واحتياجا من غيره فهو ضعيف وهو ذو حاجة كما جاءت ألفاظ الحديث

إن في سيرة النبي وسيرة الصحابة والتابعين أنموذجاً فريداً من نوعه في وجوه العدل وفي تقرير حق التقاضي للجميع من غير تمييز بين أحد معافى أم معقق فما احتجبوا وما امتنعوا وما غلقوا الأبواب دون أحد ، كانوا مثالا يحتذى به في الحرص على العدل والإنصاف ، كان مبدأ التقاضي عندهم مثالاً رائعا وقفت أمامه التشريعات القضائية تنظر إليه بنوع من الإكبار والانبهار والاحترام والتقدير وسوف أقف على مواقف تدلنا أخذهم بالعدل وتقرير مبدأ التقاضي للجميع .

وجاء خطبة أبي بكر وَالضَّعِيفُ فِيكُمْ قَوِيٌّ عِنْدِي حَتَّى آخُذَ لَهُ حَقَّهُ، وَالْقَوِيُّ ضَعِيفٌ عِنْدِي حَتَّى آخُذَ مِنْهُ الْحَقَّ (2) وكان الوفد إذا قدموا على عمر τ سألهم عن أميرهم، فيقولون خيرا، فيقول: هل يعود مرضاكم؟ فيقولون: نعم، فيقول: كيف صنيعه بالضعيف؟ هل يجلس على بابه؟ فإن قالوا لخصلة منها لا : عزله (3)

(1) أخرجه ابن حبان ك القضاة باب ذكر الأمر للمرء أن يأخذ للضعيف من القوي إذا قدر على ذلك 11 / 445 ح 5059 وإسناده صحيح

(2) الكامل في التاريخ – عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـ) تحقيق: عمر عبد السلام تدمري 2 / 192 الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، 1417هـ / 1997م

(3) تاريخ الطبري 4 / 226

المبحث الخامس
الحقوق الاجتماعية

أولاً : الكفالة الاجتماعية

الكفالة الاجتماعية هي المسـؤولية المشـتركة بين أفراد المجتمع بحيث يشـعر كل فرد فيه أنه إلى جانب الحقوق التي له أن عليه واجبات للآخرين وخاصة الذين ليس باستطاعتهم أن يحققوا حاجاتهم وذلك بإيصال المنافع إليهم ودفع الضر عنهم .

والإسـلام هو أول من أرسـى قواعد التكافل الاجتماعي قال تعالى { أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ . فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ . وَلا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ } (1)

وقام النبي ρ بتطبيقه في واقع الحياة ، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَـلِّي عَلَى رَجُلٍ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَأُتِيَ بِمَيِّتٍ فَقَالَ «أَعَلَيْهِ دَيْنٌ؟ » فَقَالُوا: نَعَمْ دِينَارَانِ فَقَالَ ﷺ صَـلُّوا عَلَى صَـاحِبِكُمْ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُـولَ اللَّهِ فَصَـلَّى عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُـولِهِ قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، فَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ (2)

وطبقه الصحابة رضوان الله عليهم ، عن أبي موسى قال: قال النبي ρ إن الأشـعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسـموه بينهم في إناء واحد بالسـوية، فهم مني وأنا منهم (3)

(1) سورة الماعون الآية 1 – 3

(2) أخرجه أبن حبان ك فصل في الصلاة على الجنازة ذكر الإباحة للمرء الصلاة على كل مسلم مات من أهل القبلة وإن كان عليه دين 7 / 334 ح 3064

(3) أخرجه البخاري ك الشركة باب الشركة في الطعام والنهد والعروض 3 / 137 ح 2486 وأرملوا: من الإرمال وهو فناء الزاد وقلة الطعام من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة .

وقال عمر بن الخطاب : لو مات جمل ضياعا على شط الفرات لخشيت أن يسألني الله عنه [1]

ويعد عمر بن الخطاب τ أول من دون الدواوين على مثال دواوين الفرس والروم دونها له عقيل بن أبي طالب وابن نوفل وجبير بن مطعم .

جاء في الطبقات الكبرى أن رجلاً قال يا أمير المؤمنين إني قد رأيت هؤلاء الأعاجم يدونون ديوانا يعطون الناس عليه، قال: فدون الديوان [2]

وكان عمر بن عبد العزيز يسير على نهج أمير المؤمنين عمر بن الخطاب " فقد كان ميمون بن مهران على ديوان دمشق ففرضوا لرجل زمن أي مريض من أصحاب الاحتياجات الخاصة فقلت الزمن ينبغي أن يحسن إليه فأما أن يأخذ فريضة رجل صحيح فلا ، فشكوني إلى عمر بن عبد العزيز فقالوا إنه يتعنتنا ويشق علينا ويعسرنا قال فكتب إلي إذا أتاك كتابي هذا فلا تعنت الناس ولا تعسرهم ولا تشق عليهم فإني لا أحب ذلك [3]

وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى أمصار الشام " أن ارفعوا إليَّ كُلَّ أعمى في الديوان أو مُقعَد أو مَن به فالج أو مَن به زمانة تحول بينه وبين القيام إلى الصلاة. فرفعوا إليه، فأمر لكل أعمى بقائدٍ، وأمر لكل اثنين من الزمنى بخادمٍ [4]

وسار الوليد بن عبد الملك على هذا النهج فقد اهتم بذوي الاحتياجات الخاصة كالمرضى والمكفوفين ، فبني المسجد بدمشق وفرض للمجذومين ما يكفيهم وقال: لا تسألوا الناس، وأعطى كل مقعد خادماً وكل أعمى قائداً رتب

(1) الطبقات الكبرى – ابن سعد 3 / 323

(2) المرجع السابق 3 / 300

(3) تاريخ دمشق – ابن عساكر 36 / 121

(4) تاريخ دمشق – ابن عساكر 45 / 218

لهم النفقات اللازمة والعطاء المناسب، وجعل لكل مُقعدٍ خادماً، ولكل ضرير قائداً [1]

وجاء في روضة الطالبين : من لا يحسن الكسب – وهو ذو الاحتياجات الخاصة – يعطى كفاية العمر الغالب وقيل : يعطى كفاية سنة، لأن الزكاة تتكرر كل سنة ، والأصح الأول وهو أن يعطى كفاية العمر الغالب وهو نص الشافعي τ [2]

والإسلام لم يَكْفل ذوي الاحتياجات الخاصة من المسلمين فحسب ؛ بل تعدى برحمته إلى كفالة غيرهم من أهل الديانات الأخرى ، فالإسلام يكفل كل من يتواجد في مجتمعه الإسلامي أيا كانت ديانته وأيا كانت جنسيته، روي أن عمر بن الخطاب τ مر بباب قوم وعليه سائل يسأل: شيخ كبير ضرير البصر، فقال من أي أهل الكتاب أنت؟ فقال: يهودي قال : فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: أسأل الجزية والحاجة والسن قال: فأخذ عمر بيده، وذهب به إلى منزله وأعطاه منه ، ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال: انظر هذا وضرباءه؛ فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم " إنما الصدقات للفقراء والمساكين" والفقراء هم المسلمون وهذا من المساكين من أهل الكتاب، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه [3]

ونجد أن المجتمع الإسلامي قد أقام العديد من المؤسسات الاجتماعية التي كانت تعني برعاية ذوي الاحتياجات الخاصة ومنها: ملاجئ كبار السن والمكفوفين : وهي عبارة عن أماكن يتم فيها العناية بكبار السن والعاجزين والمكفوفين، حيث كانت تصرف لهذه الملاجئ أموالا خصصت في خزينة

(1) انظر إعلام الناس بما وقع للبرامكة مع بني العباس– دياب الإتليدي – المحقق: محمد أحمد عبد العزيز ص 59 دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى 1425 هـ – 2004 م

(2) روضة الطالبين وعمدة المفتين – النووي (المتوفى: 676هـ 2 / 324 تحقيق: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت الطبعة: الثالثة، 1412هـ / 1991م

(3) الخراج – أبو يوسف ص 139

الدولة، ونجد أن معظم المؤرخين يذكرون أن أول من قام بإنشـــاء مثل هذه المؤسسات وجمع المقعدين والعاجزين والمكفوفين

ثانياً : حقهم في الزواج

الزواج هو الطريق الوحيد لبناء المجتمع الفاضـــل القويم ، العفيف المستقيم وهو العلاقة الوحيدة المشروعة بين الرجل والمرأة .

ومن هنا أمر القرآن الكريم المؤمنين بالزواج وحث عليه ورغب فيه من خلا ل النصوص التي جاء بها ، قال تعالى [وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيم] (1)

هذا أمر بالتزويج وقد ذهبت طائفة من العلماء إلى وجوبه على كل من قَدَر عليه واحتجوا بظاهر قوله ρ يا معشـر الشـباب من اسـتطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء (2)

ويقول جل شـأنه [وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِـكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْـكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ] (3)

وعندما حث الإسلام على الزواج لم يفرق بين معاق وغير معاق ، فكثير من ذوي الاحتياجات الخاصة أشخاص قادرون على ممارسة جميع ما يمارسه الإنسان سليم الأعضاء من ضمنها الحياة الزوجية .

فالزواج وتكوين أســـرة من حقوق المعاق ولا يجوز لأحد أن يمنعه هذا الحق وإلا كـان معتـدياً على حق من حقوقـه التي كفلهـا لـه الإســـلام فقد يكونوا أحوج لـذلـك من غيرهم ، فبزواجهم يجـدون من يقف بجوارهم ويعينهم ويساندهم ويؤازرهم .

(1) سورة النور الآية 32

(2) أخرجه البخاري ك النكاح ب مَنْ لَمْ يَسْـتَطِعِ الْبَاءَةَ فَلْيَصُـمْ 17 / 88 ح 5066 ومسـلم ك النكاح اسْتِحْبَابِ النِّكَاحِ لِمَنْ تَاقَتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ وَوَجَدَ مُؤْنَةً 9 / 89 ح 3464

(3) سورة الروم الآية 21

ويقرر الإســـلام حق المعوق في الزواج وتكوين الأســـرة إذا كان غير متخلف عقليا وهذا ليس موضـع خلاف بين الفقهاء ، أما إذا كان متخلف عقليا كالمجنون والمعتوه فهما بحاجة لإذن الولي أو الحاكم لعجزهما عن مباشـــرة ذلك ، وهذا أمر منثور في كتب الفقه .

فقد اتفق جمهور الفقهاء على عدم اشـتراط العقل لصـحة الزواج وأجازوا للولي أن يزوج المجنون والمجنونـة والمعتوه فقـالوا إن للولي تزويج المجنون والمجنونـة جنونـا مطبقا بولايـة الإجبـار، فإذا كـان الجنون متقطعـا، انتظر إلى إفاقتهما، ولم يزوجا بولاية الإجبار لعدم الحاجة .

فذهب الحنفيـة إلى أن للولي ولايـة إجبـار على المجنون والمجنونـة لأنـه فاقد الأهلية لا يدرك المصـــلحة في عقد الزواج وقد تدعو الحاجة والمصـــلحة إلى تزويجه تحقيقاً لمنفعة أو منعا لضـــرر فيقوم وليه بذلك ، جاء في كتاب البحر الرائق ؛ أن للولي إنكـاح المجنون والمجنونـة إذا كـان الجنون مطبقـا فالمراد أن للولي إنكاح غير المكلفة جبرا ... والرجل إذا كان يجن ويفيق هل يثبـت للغير ولايـة عليـه في حـال جنونـه؟ إن كـان يجن يومـا أو يومين أو أقل من ذلك لا تثبت؛ لأنـه لا يمكن الاحتراز عنه وفي الخانية رجل زوج ابنه البالغ بغير إذنه فجن الابن قبل الإجازة قالوا: ينبغي للأب أن يقول أجزت النكاح على ابني؛ لأن الأب يملك إنشاء النكاح عليه بعد الجنون فيملك إجازته (1)

وقال المالكية : للأب والوصـــى والحاكم أن يجبر المجنون على الزواج إن تبين الزواج طريقاً لصـــيانته من الزنا ، قالوا : وجبر أب ووصـــي وحاكم مجنونا احتاج للنكاح يعني أن كلا من الأب ووصـيه، وإن سـفل والحاكم يجبر المجنون إذا احتاج للنكاح (2) .

(1) البحر الرائق شـــرح كنز الدقائق – زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصـــري (المتوفى: 970هـ) 3 / 127

(2) شرح مختصر خليل للخرشي – محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: 1101هـــ) 3 / 202 الناشر: دار الفكر للطباعة – بيروت

وقالوا : وأما من بلغ عاقلا رشـــيدا ثم طرأ جنونه فلا ولاية عليه وإنما ولايته للحاكم والذكر والأنثى في ذلك سواء [1] .

أما الشافعية فذهبوا إلى أن للأب والجد العصبي بعده، ولوكيل كل من الأب والجد ولاية إجبار ، بتزويج المجنون أو المجنونة إذا ظهرت حاجتهما لذلك أو كان شفاؤهما متوقعا بالزواج وفي حالة عدم وجودهما فإن الحاكم الذي يلزم لذلك [2] .

وذهب الحنابلة إلى أن المجنون جنوناً مطبقاً غير منقطع ليس لغير الأب ووصيه تزويجه قالوا إن ولاية الإجبار تكون للأب ثم لوصيه من بعده إذا نص في الوصـــاية على ذلك، وقيل تكون له بغير نص، ولا تكون لغيرهما [3] .

أما تزويج المجنونة فقالوا إن كانت ممن تجبر لو كانت عاقلة جاز تزويجها لمن يملك إجبارها

وخالف الظاهرية المذاهب الأربعة في تزويج المجنونة حيث قالوا : وإذا بلغت المجنونة فلا إذن لها ولا أمر، فهي على ذلك لا يزوجها الأب ولا غيره حتى يمكن اســتئذانها الذي أمر به رســول الله صــلى الله عليه وسلم [4]

وقول الظاهرية هذا لا يتفق مع قواعد الشريعة التي تقرر تولى الولي أو الوصي أو الحاكم شئون فاقد الأهلية لما فيه المصلحة العامة له

(1) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني– أحمد بن غانم النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: 1126هـ) 2 / 10 الناشر: دار الفكر تاريخ النشر: 1415هـ – 1995م

(2) مختصر المزني – إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (المتوفى: 264هـ) ص 165 الناشر: دار المعرفة – بيروت 1410هـ/1990م

(3) المجموع شرح المهذب – أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـــ) 17 / 189 الناشر: دار الفكر

(4) المحلى بالآثار – أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ) 9 / 44 الناشر: دار الفكر – بيروت

ولا شك أن تزويج المجنون والمجنونة حق من حقوقهما لما فيه مصلحة لا تخفى وخاصة وأن في ذلك المحافظة عليهما من الضياع والاستغلال .

ومن تتمة القول هنا ما ذكره الفقهاء حول عدة المجنونة قالوا : وعدة الوفاة والإحداد فيها يلزم الصغيرة وكذلك المجنونة وهو قول مالك والشافعي.

وقال أبو حنيفة: عليها العدة، ولا إحداد عليها قال: لأنها غير مخاطبة[1]

ثالثاً : حقهم في الرعاية الصحية

إنّ ذوي الاحتياجات الخاصة يحتاج لتوفير ما يلزم لمعالجة الإصابات التي تلحق به وبذل الجهد لمعالجة ما يمكن أن يقبل العلاج .

ويعد الإسلام رائداً وسباقاً في هذا المجال فقد وظفت الدولة الإسلامية كثيراً من طاقاتها لرعاية المعاقين صحياً منذ زمن النبي ﷺ والعصور المتعاقبة .

لقد اهتم الوليد بن عبد الملك بذوي الاحتياجات الخاصة ففي عام 88 هـ 707 م كالمرضى والمكفوفين ، وبنى مستشفى للمجذومين في ضواحي دمشق وهو أول من أحدث المستشفيات في الإسلام ، ويعد أول من بنى مستشفى لذوي الاحتياجات الخاصة وهو أول مستشفي من نوعها في العالم[2]

وفي عهد العباسيين أنشئت المستشفيات الكثيرة على امتداد الإمبراطورية التي حكموها طولا وعرضا، فكان منها ما فعله أبو جعفر المنصور حيث أنشأ ملاجئ للعجزة والعميان، وولى عليها من يدبر شؤونها، ويأمر ولاته بأن يفعلوا مثل ذلك في مختلف الأقاليم .

(1) المرجع السابق المحلى بالآثار – ابن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ) 10 / 62

(2) انظر إعلام الناس بما وقع للبرامكة مع بني العباس– محمد، المعروف بدياب الإتليدي المحقق: محمد أحمد عبد العزيز سالم ص 59 والأعلام للزركلي / 121

ووضع الخليفة المهدي عام 162 هـ دوراً للمرضى وأجرى على العميان والمجذومين والضعفى [1]

كما أنشأ أبو جعفر المنصور داراً للعجزة والأيتام وأخرى لمعالجة الجنون ، كما أنشأ هارون الرشيد داراً أخرى سميت باسمه ، وفي عام 259 هـ أنشأ احمد ابن طولون داراً في مصر، وكذلك صلاح الدين الأيوبي عام 587 هـ 1282 م

وكان سلاطين العصر المملوكي يشيدون المشافي الخاصة لعلاج ذوي الاحتياجات الخاصة والمرضى ، ويمنحونهم المال اللازم لمواجهة نفقات الحياة ، وكان جزء مقدّر من ريع الأوقاف الإسلامية يُصرف على اللقطاء واليتامى والمقعدين والعجزة والعميان والمجذومين والمسجونين ليعيشوا في الدُّور المخصّصة لهم ويجدوا فيها السّكن والغذاء واللباس والتعليم والمعالجة، نجد السلطان قلاوون يُنشِئ مارستانًا – ما زالت بقاياه موجودة حتى الآن وتحمل اسمه – وكان المريض يلقى الرعاية والاهتمام مدة وجوده بالمستشفى، ويُعطى المريض بعد خروجه بعض المال؛ حتى لا يضطر للعمل في فترة نقاهته.

وعلى نفس النسق والوثيرة فعلت سائر الدول الإسلامية في العناية بذوي الاحتياجات الخاصة في آسيا وإفريقية وأوربا وإن اختلفت في مدى العناية بين دولة وأخرى .

لقد كان دور الأطباء العرب والمسلمين كبيرا ومبكراً في الاهتمام رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة عقليا ونفسيا وفي استخدام وسائل العلاج للأمراض المستعصية مثل المنغوليا [2]

(1) البدء والتاريخ المطهر بن طاهر المقدسي (المتوفى: نحو 355هـ) 6 / 96 الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد

(2) العلوم عند العرب – حافظ طوقان ص 32 – دار الكتب بيروت 1983

لقد شـهد المجتمع الإسـلامي الاهتمام بذوي بذوي الاحتياجات الخاصـة وبرعايتهم حيث أنشـأت العديد من البيمارسـتانات (المسـتشـفيات) في العالم الإسـلامي ، ولدينا أسـماء أربعة وثلاثين بيمارسـتانا كانت قائمة في البلاد الإسـلامية ويلوح أنها أنشـئت فيها خمسـة أخرى في القرن العاشـر الميلادي، ويحدثنا المؤرخون في عام 918 ، وكان أعظم بيمارستانات بلاد الإسلام على بكرة أبيها هو البيمارسـتان الذي أنشـئ في دمشـق عام 706؛ وفي عام 978 كان به أربعة وعشرون طبيباً [1]

(1) قصة الحضارة – وليام ديورَانت ترجمة: الدكتور زكي نجيب محمُود وآخرون 13 / 190

المبحث السادس

عظماء في عالم الاحتياجات الخاصة

ربما ترى رجلاً طويلاً عريض القامة مفتول العضلات، قوي الهيئة، ومع ذلك لا يستطيع أن يدبر من حاله شيئاً يسيراً .وقد ترى صاحب احتياجات خاصة في سمعه أو بصره أو طرفاً من أطرافه لكنه يقود أمة من الأمم ويفزع جيوشاً . وليست الاحتياجات الخاصة دالة على عدم العطاء أو البذل أو القدرة على عدم التغيير والتأثير ليس هذا على إطلاقه أبداً وكم رأينا فاقد للبصر ومع ذلك يقود أمة المبصرين .

وحسبنا أن نعلم أن الكثير من المبتكرين والمخترعين والمؤثرين في التاريخ لم يكونوا ليبدعوا بكمال الأجسام وحمل الأثقال، وإنما أبدعوا بإعمال العقول، وإطالة التأمل وكثرة التفكير، وتلك عبادة يحث عليها الشرع ويثيب عليها قال تعالى {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآياتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ . الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [1]

فأولوا الألباب الذين أثنى عليهم الله عز وجل في كتابه لم يحدد وزن أجسامهم ولا طول قاماتهم، ولا قدراتهم البدنية، وإنما أثنى عليهم بكثرة ذكر الله، وبكثرة تفكرهم في خلق الله عز وجل . وتحسب أنك جسم صغير وفيك انطوى العالم الأكبر ،لقد حفل التاريخ الإسلامي بصفحات مضيئة لشخصيات عبقرية كانوا من ذوي الاحتياجات الخاصة ، لكنها أبدعت وترقت وتميزت عن غيرها ممن تمتعوا بحواسهم الكاملة .

1 – ابن عبَّاس (3 ق هـ – 68 هـ = 619 – 687 م)

هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو العباس: حبر الامة الصحابي الجليل.

(1) سورة آل عمران آية 190 – 191

ولد بمكة ونشـــأ في بدء عصـــر النبوّة، فلازم رســـول الله ρ وروى عنه الأحاديث الصـــحيحة وشـــهد مع علي الجمل وصـــفين ، وكف بصـــره في آخر عمره، فسكن الطائف، وتوفي بها له في الصحيحين وغيرهما 1660 حديثا

قال ابن مســـــعود: ترجمان القرآن ، وقال عمرو بن دينار: ما رأيت مجلســـــا كان أجمع لكل خير من مجلس ابن عباس، الحلال والحرام والعربية والأنساب والشعر.

وقال عطاء: كان ناس يأتون ابن عباس في الشـــعر والأنســـاب، وناس يأتونه لأيام العرب ووقائعهم، وناس يأتونه للفقه والعلم، فما منهم صـــــنف إلا يقبل عليهم بما يشـــاؤون وكان عمر إذا أعضـــلت عليه قضـــية دعا ابن عباس وقال له: أنت لها ولأمثالها، ثم يأخذ بقوله ولا يدعو لذلك أحدا سواه .

كان آية في الحفظ ، أنشده ابن أبي ربيعة قصيدته التي مطلعها: " أمن آل نعم أنت غاد فمبكر " فحفظها في مرة واحدة، وهي ثمانون بيتا، وكان إذا سمع النوادب سد أذنيه بأصابعه، مخافة أن يحفظ أقوالهن ، وينسب إليه كتاب في " تفسـير القرآن جمعه بعض أهل العلم من مرويات المفسـرين عنه في كل آية فجاء تفسيرا حسنا [1]

2 – الإمام الترمذي :محمد بن عيسـى بن سـورة بن موسـى بن الضـحاك ، الحافظ ، العلم ، الإمام البارع

ابن عيسى السلمي الترمذي الضرير ، اختلف فيه ، فقيل : ولد أعمى ، والصحيح أنه أضر في كبره ، بعد رحلته وكتابته العلم ولد في حدود سنة عشر ومائتين وارتحل فسمع بخراسان والعراق والحرمين

(1) الأعلام – خير الدين بن محمود الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ) 4 / 95 الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشر – أيار / مايو 2002 م

كان أبو عيســـى يضـــرب به المثل في الحفظ ولما مات البخاري لم يخلف بخراســـان مثل أبي عيســـى في العلم والحفظ والورع والزهد ، مات أبو عيسى في ثالث عشر رجب ، سنة تسع وسبعين ومائتين بترمذ [1]

3 – موسى بن نصير

موســـى بن نصـــير الأمير الكبير أبو عبد الرحمن اللخمي متولي إقليم المغرب وفاتح الأندلس

قيل كان مولى امرأة من لخم وقيل ولاؤه لبني أمية وكان أعرج مهيبا ذا رأي وحزم ولي غزو البحر لمعاوية فغزا قبرس وبنى هناك حصونا وقد استعمل على أقصى المغرب مولاه طارقا فبادر وافتتح الأندلس ولحقه موسى فتمم فتحها وجرت له عجائب هائلة وعمل مع الروم مصـافا مشـهودا ، ولما هم المسـلمون بالهزيمة كشـــف موســـى ســـرادقه عن بناته وحرمه وبرز ورفع يديه بالدعاء والتضرع والبكاء ، فكسرت بين يديه جفون السيوف وصدقوا اللقاء ونزل النصر .

ولما دخل موســـى إفريقية وجد غالب مدائنها خالية لاختلاف البربر ، وكان القحط فأمر الناس بالصلاة والصوم والصلاح فسقوا وأغيثوا .

جرت لـه عجـائـب في فتحـه بلاد الأنـدلس وقـال: ولو انقـاد النـاس لي لقدتهم حتى أفتح بهم مدينة رومية – وهي المدينة العظمى في بلاد الفرنج – ولم يزل مقيما بدمشــق حتى مات الوليد وتولى ســليمان، وكان ســليمان عاتبا على موســـى فحبســـه عنده وطالبه بأموال عظيمة ، ولم يزل في يده حتى حج بالناس ســليمان في هذه الســنة وأخذه معه فمات بالمدينة ، وقيل بوادي القرى، وقد قارب الثمانين، وقيل توفي في سنة تسع وتسعين [2]

(1) سير أعلام النبلاء للزركلي 13 / 274

(2) سير أعلام النبلاء للزركلي 4 / 497

المبحث السابع

منهج الاسلام في منع الاحتياجات الخاصة

لقد حاول الإســـلام الحد من ظاهرة العوق قبل وقوعها بطرق وأســـاليب شتى منها:

أولاً : الوقاية قبل الزواج :

الزواج ضرورة لاستمرار العنصر البشرى وهنا نجد ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد ركز على أهمية اختيار الزوجة الصـالحة السـليمة من الأمراض حرصـاً على الأبناء عَنْ عَائِشَـةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ وَانْكِحُوا الْأَكْفَاءَ وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ [1] وهذا يعنى على المســـلم أن يختار المرأة الخالية من العيوب الخلقية والخلقية وكذلك على المرأة أن الرجل الخالي من العيوب ، وقد أقر العلماء وسائل يمكن من للرجل والمرأة التعرف على شريكة ما إذا خالياً من العيوب أم لا ، منها القديم ومنها المســـتحدث ، ومن المســـتحدث ، الفحص الطبي للرجل والمرأة قبل الزواج .

والفحص الطبي قبل الزواج مشـروع في الإسـلام بقصـد الارتباط بزيجة شـــرعيه تخيم عليها المودة والرحمة قال تعالى { وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِـكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْـكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ } [2] ســـواء تم ذلك بمحض إرادة الخاطبين أو بإرادة الأمة ممثلة فى أولى الأمر وذلك بهدف الحفاظ على صـحة الإنسـان وعقله وهو من المقاصـد الأساسية للشريعة الإسلامية التي منها حفظ النسل .

(1) أخرجه ابن ماجه ك أبواب النكاح باب الأكفاء 3 / 13 قال شـــعيب الأرنؤوط حديث حســـن بطرقه وشواهده

(2) سورة النحل آية 58 ، 59

وأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالعلاج للخلاص من المرض قال صلى الله عليه وسلم تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ مَعَهُ شِفَاء إِلَّا الْهَرَمَ [1]والحديث يدل على مشروعية التداوى للمحافظة على صحة الإنسان وعقله والفحص الطبي قبل الزواج وسيلة للمحافظة على صحة الإنسان وعقله بالكشف المرض الوراثى والمعدي وإذا تم اكتشافهما أمكن علاجهما .

ولولي المرأة أن يشترط على المتقدم للخطبة إجراء الفحص إذا كانت هناك قرائن تدل على احتمال الإصابة بالمرض سواء للمخطوبة أو للذرية مستقبلا، لاسيما في هذا الزمان الذي انتشرت فيه الأمراض المختلفة مثل نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والزهري والسيلان وغيرها، ويجب في مثل هذه الحالات إخبار الراغبين في الزواج بما تكشف عنه الفحوصات وقد شرع الإسلام الفحص الطبي قبل الزواج لأنه لمنافع كثيرة منها

1- التنبؤ بحدوث الأمراض التى قد تحصل بعد الزواج والوقاية منها

2- الحد من نقل الأمراض الوراثية التى قد تنتقل بالزواج .

ثانياً : الحد من زواج الأقارب

اثبت العلم الحديث أن العديد من الإعاقات تحدث نتيجة مباشرة لزواج الأقارب لذلك يستحب الزواج من غير القريبة ،قال الغزالي رحمه الله أن لا تكون من القرابة القريبة ، فإن ذلك يقلل الشهوة [2]

وقال ابن قدامة" : يختار الأجنبية , فإن ولدها أنجب , ولهذا يقال : اغتربوا لا تضووا يعني انكحوا الغرائب كي لا تضعف أولادكم ، وقال بعضهم : الغرائب أنجب وبنات العم أصبر ; ولأنه لا تؤمن العداوة في النكاح ,

(1) أخرجه اب ماجة ك الطب بَاب مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً 4 / 497 ح 3436

(2) إحياء علوم الدين 41/2

وإفضـــاؤه إلى الطلاق , فإذا كان في قرابته أفضـــى إلى قطيعة الرحم المأمور بصلتها [1]

(1) المغني – ابن قدامة 83/7

ثالثاً : الإجهاض

إذا اكتشــف أن الجنين به عيوب خلقية أو أنه ســوف يولد معاق فقد أفاد أهل العلم فقالوا : إذا كان الجنين لم تنفخ فيه الروح بعد واكتشـــف العيوب الخلقية وأفاد المختصون أن العيوب خطيرة ولا يمكن علاجها فانه يجوز إسقاط الجنين في هذه الحالة.

أما إذا كان الجنين قد نفخت فيه الروح لا يجوز الإجهاض لأي سـبب من الأسباب.

رابعا : تدابير خاصة

1 – تشـجيع إجراء الاختبار الوراثي قبل الزواج، وذلك من خلال نشـر الوعي عن طريق وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والندوات والمساجد.

2 – إزالة المخاطر البيئية والتلوث البيئي فهما سـبب في كثير من الاحتياجات الخاصة المستديمة مثل شلل الأطفال وغير ذلك [1]

3 – التعقيم والتطعيم ضـد الأمراض والأوبئة الخطيرة المنتشـرة التي قد تسـبب إعاقات في المستقبل طبقا للقاعدة الفقهية : لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ فعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ρ قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ[2]

4 – الابتعاد عن المشـــروبات والأغذية والعادات الضـــارة التي قد تســـبب الاحتياجات الخاصة .

(1) الاحتياجات الخاصة والأسرة – الحديدي ص 12

(2) أخرجه ابن ماجه ك أبواب الأحكام باب بَابُ مَنْ بَنَى فِي حَقِّهِ مَا يَضُرُّ بِجَارِهِ 3 / 30 ح 3430 قال شعيب الأرنؤوط صحيح لغيره

5 – حث الإناث على عدم الإنجاب في السنوات المتأخرة من العمر لأن من شأن ذلك أن يساعد في إنتاج أطفال منغوليين [1] وقد أجاز الإسلام العزل ، عن جَابِر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: « كُنَّا نَعْزِلُ وَالقُرْآنُ يَنْزِلُ [2]

6 – مراجعه الطبيب قبل الحمل لمن عنده طفل منغولي

7 – مراجعه الطبيب لمن به التهابات الكبد لأنها تسبب المنغولية [3]

خامساً : التدابير الوقائية

1 – في مجال الحياة العامة

أ – وجوب الحذر واتباع طرق السلامة للوقاية من الحوادث التي قد تسبب الاحتياجات الخاصة ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ المُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ [4]

ب – منع الأطفال المشاركة في الحروب لعدم قدرتهم على القتال ولتجنيبهم الإصابات التي قد تسبب الاحتياجات الخاصة ، قال ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجَازَنِي [5]

ج – وأوجب حمايتهم ضمن المدنيين الذين يمنع الاعتداء عليهم أثناء الحرب كان صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيشاً قال : انطلِقُوا باسم الله وبالله

(1) رعايه ذوي الاحتياجات الخاصة – الروسان ص146

(2) أخرجه ابن البخاري ك النكاح باب بَابُ العزل 7 / 33 ح 520 و مسلم في النكاح باب حكم العزل رقم 1440 والعزل هو إخراج الذكر من فرج المرأة قبل قضاء الشهوة لينزل منيه خارج الفرج حتى لا تحمل الزوجة.

(3) الاحتياجات الخاصة والأسرة في المجتمع – الحديدي ص 13

(4) أخرجه البخاري ك الفتن بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا 9 / 49 ح 7057 ومسلم في البر والصلة والآداب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق رقم 2615

(5) أخرجه البخاري ك الشهادات بَابُ بُلُوغِ الصِّبْيَانِ وَشَهَادَتِهِمْ 3 / 177 ح 2664 ومسلم في الإمارة باب بيان سن البلوغ رقم 1868

وعلى مِلَّةِ رسـول الله، ولا تقتُلوا شـيخاً فانياً ولا طفلاً، ولا صـغيراً، ولا امرأةً (1)

2 – في الأخلاق أمر بغض البصر والبعد عن الشبهات

ومواطنها، وحذّر من خلوة الرجل بالمرأة إلا مع ذي محرم، وحض على الزواج حفاظاً على الفضـــيلة وإبعاداً عن الرذيلة كما أمر بأكل الطيبات ونهى عن الخبائث وحرم الخمر ولحم الخنزير حفاظاً على العقل والصحة.

سادساً : التضرع إلى الله لحفظ الأعضاء من العاهات والأمراض

كان النبي يكثر من الدعاء والتضـــرع حتى يحفظ الله عليه أعضـــاءه ويمتعه بها .

1 – عَنْ عَائِشَـــةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُـــولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي جَسَـــدِي، وَعَافِنِي فِي بَصَرِي وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (2)

3 – وأخرج الترمذي عن ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَلَّمَا كَانَ رَسُـــولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ لِأَصْحَابِهِ: «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِـــيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا، وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا، وَانْصُـرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِـــيبَتَنَا فِي دِينِنَا وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا (3)

4 – وأخرج ابن ماجة من حديث عثمان بن عَفَّانَ قال: سَـــمِعْتُ رَسُـــولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ، وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ

(1) أخرجه أبو داوود ك الجهاد باب في دعاءِ المشركين 4 / 253 ح 2664 ح 2614

(2) مسند أبي يعلى – مسند عائشة 8 / 145 ح 4690 قال حسين سليم أسد : رجاله ثقات

(3) أخرجه الترمذي ك أبواب الدعوات 5 / 538 قال الألباني حسن

اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَضُرَّهُ شَيْءٌ [1]

5 – وأخرج ابن حبان عن بسند صحيح عَنْ عُثْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةُ بَلَاءٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةُ بَلَاءٍ حَتَّى يُصْبِحَ [2]

(1) أخرجه ابن ماجة ك أبواب الدعاء بَابُ مَا يَدْعُو بِهِ الرَّجُلُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى 5 / 34 ح 3867 وإسناده حسن

(2) أخرجه ابن حبان ك الأذكار ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الْإِحْرَازِ بِذِكْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي أَسْبَابِهِ دُونَ الِاتِّكَالِ عَلَى قَضَاءِ اللَّهِ فِيهَا 3 / 122 ح 852

أهم المصادر والمراجع

كتاب الله جل شأنه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه

1 – أحكام العميان في الشـريعة الاسـلامية – مصـطفى أحمد القضـاة دار الحديث الرباط 1986

2 – الإسلام وحقوق الإنسان في ضوء المتغيرات العالمية – كمال الدين جعيط الناشر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي

3 – الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصـــة – افنيخر يحي مطبعة دار العلم دمشق 1999

4 – البحر الرائق شـــرح كنز الدقائق – زين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: 970هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة الثانية .

5 – تأهيل ورعاية متحدي الاحتياجات الخاصـــة أبو النصـــر مدحت محمد ايتراك للنشر والتوزيع – القاهرة 2004.

6 – تهذيب اللغة – محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصـــور (المتوفى: 370هـــ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة الأولى 2001م

6 – جمهرة اللغة – محمد بن الحسـن بن دريد الأزدي (المتوفى: 321هـــــ) الناشر: دار العلم للملايين – بيروت الطبعة: الأولى، 1987م

7 – رعاية ذوي الاحتياجات الخاصـــة في الإســـلام د . عبد الخالق حميش جامعة الشارقة 2007 الطبعة الأولى

8 – رعاية المعاقين في الفكر التربوي الإسلامي – رائد محمد عام 2008

9 – سـيكولوجية الاحتياجات الخاصـة – محمد رمضـان الدار العربية للكتاب الجماهيرية 1988

10 – الطبقات الكبرى ابن ســـعد تحقيق محمد عبد القادر عطا – دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى 1410 هـ –1990 م

11 – فيض القدير شـرح الجامع الصـغير – زين الدين محمد المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ) الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر الطبعة: الأولى، 1356

12 – الكامل في التاريخ – عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـــ) تحقيق: عمر عبد الســـلام تدمري دار الكتاب العربي بيروت – لبنان الطبعة الأولى 1417هـ / 1997م

13 – مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة – محمد حميد الله الحيدر آبادي الهندي (المتوفى: 1424هـــ) الناشر: دار النفائس – بيروت الطبعة 1407

14 – النمو النفســي في الطفولة والمراهقة – موســى فاروق عبد الفتاح الطبعة الثانية مكتبة النهضة المصرية القاهرة .

رابعاً :
أصول الفقه